

قضاة البصرة (247-334 هـ / 861-945 م)

أمّة محمود الذيابات البطوش

قسم العلوم الاجتماعية، كلية الآداب والفنون، جامعة حائل
حائل، المملكة العربية السعودية<https://doi.org/10.37575/h/art/1736>

الملخص

شغل القضاة مركزاً مهماً في كل المجتمعات حيث أنيط بهم مهمة الفصل في المنازعات بين الناس، ونبعت أهميتهم من سمو مركزهم. وقد عرفت المجتمعات العربية قبل الإسلام نظاماً للتقاضي، كما شهد منصب القاضي تطوراً كبيراً خلال العصور الإسلامية. إن الهدف الرئيس من هذا البحث هو تعرف - بشكل أكثر دقة - أحوال القضاة في مدينة البصرة من (247-334هـ / 861-945م) وتأتي أهمية الموضوع من أهمية مدينة البصرة خلال العصر العباسي، فضلاً عن ذلك فإن المدن البعيدة عن مركز الخلافة لم تنل الاهتمام الكافي في الدراسات الحديثة.

والبحث يهدف إلى معالجة بعض النقاط المهمة التي تتعلق بأوضاع القضاة خلال هذه الحقبة، لذلك ركزت الدراسة على تناول الموضوعات التي تتصل بهذا الشأن مثل صفات ومؤهلات القضاة، وطريقة تعيينهم وعزلهم. كذلك يعالج البحث اختصاصات القاضي، والموظفين الذين يعملون تحت إدارته. وكان القاضي يعمل تحت إشراف الخليفة، كما كانت له علاقات عمل بكثير من رجال الدولة والوزراء والأمراء وحاشية القصر.

وفي الخاتمة انتهى البحث إلى عدد من النتائج أهمها: أن القضاة يتم تعيينهم من قبل الخليفة وأحياناً أخرى يتم تقليدهم من قبل الأمراء والوزراء، وكان أكثرهم من الفقهاء والمحدثين وعلى معرفة بعلوم اللغة العربية وأدائها ولكن وجدت حالات قليلة لقضاة لا يملكون مثل هذه المؤهلات العلمية، كان هناك قضاة من أصول عربية وغير عربية. وقد كان طبيعياً أن يتأثر القضاة بالأحوال السياسية السائدة في حقبة الدراسة.

الكلمات المفتاحية: الحاجب، خليفة القاضي، الشهود، الكاتب.

المقدمة

أبا الدرداء معه المدينة، وولى شريحاً بالكوفة وولى أبا موسى الأشعري البصرة⁽²⁾ وسن لهؤلاء القضاة منهجاً يسرون على هديه في الأحكام⁽³⁾.

وشهد العصر الأموي اهتمام خلفاء بني أمية بالقضاء خاصة في عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز، وامتنعوا عن مباشرة القضاء بأنفسهم وعينوا قضاة ينوبون عنهم، فقد آثروا القيام بشؤون السياسة العامة وما تتضمنه من مسؤوليات الجهاد والفتوح والمرابطة على الثغور، وشهد أيضاً ظهور أهل الرأي الذين قالوا بقيمة الرأي وأهميته في الأحكام إلى جانب الكتاب والسنة وهم أهل العراق، وأهل الحديث الذين عارضوا هذا الاتجاه، وقالوا بضرورة الاعتماد على الكتاب والسنة وهم أهل الحجاز⁽⁴⁾. وكانت الأحكام تسجل منذ العصر الأموي، وأصبح للقاضي أعوان يساعده في أداء مهامه وهم الكاتب والحاجب، والشرطة، والحازن والترجمان.

وتطور القضاء في العصر العباسي، فقد شهد نشأة المذاهب الأربعة، وأصبح على القاضي أن

القضاء منصب مهم، كان متبعاً عند العرب قبل الإسلام يقوم على أساس حماية حقوق الناس والفصل في المنازعات. ولما قامت الدولة الإسلامية، كان الرسول ﷺ يفصل في الخصومات بين الناس في المدينة، وكان يرسل قضاة إلى المناطق التي دخلها الدين الإسلامي، فقلد علي بن أبي طالب ﷺ قضاء اليمن، وبعث معاذاً إلى ناحية من اليمن واختبره، وسأله بم تحكم؟ فقد جاء في الحديث النبوي الشريف قول رسول الله ﷺ لمعاذ ﷺ: (إن عرض لك قضاء فيم تحكم؟ قال أحكم بكتاب الله قال: فإن لم تجد؟ قال: فسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم تجد قال: أجتهد رأي ولا آلو، فضربه ﷺ في صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله)⁽¹⁾.

ولما تولى أبو بكر ﷺ أسند القضاء إلى عمر بن الخطاب ﷺ، أما في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ فقد اتسعت الدولة الإسلامية واقتضى الأمر تعيين قضاة ينوبون عن الخليفة في حل الخلافات طبقاً للقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فكان عمر أول من دفع القضاء إلى غيره، وفوضهم فيه، فولى

(1) رواه الإمام أحمد وجماعة بإسناد حسن. ابن باز، الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز.

(2) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص 86.
(3) الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 23-24. الماوردي، الأحكام السلطانية، ص 86.
(4) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج 2، ص 446. محاسنة، تاريخ الحضارة والنظم الإسلامية، ص 110.

مثل خليفة القاضي والشهود والكاتب والحاجب. واهتم المحور الثالث بدراسة أصول القضاة وهم: أولاً القضاة من أصول عربية وثانياً القضاة من غير العرب ثم تناول مذاهب القضاة وفق المذاهب الفقهية الأربعة المعروفة. وتضمن المحور الرابع والأخير علاقة القاضي مع الخليفة ومع الأمراء وكبار رجال الدولة من الوزراء وحاشية القصر.

اعتمد البحث على عدد من المصادر التاريخية من حوليات وتراجم لبعض قضاة البصرة. حيث أشارت إلى مؤهلاتهم وتعيينهم وعزلهم وعلاقتهم بالخليفة ومن حوله ومنها أخبار القضاة لمؤلفه (وكيع ت 306هـ/918م) والعيون والحداثق في أخبار الحقائق وهو لمؤلف مجهول (من القرن الثالث الهجري). وللأخير أهمية كبيرة في البحث لما احتواه من معلومات عن القضاة، وكذلك تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ت(463هـ/1070م) وابن الجوزي ت(596هـ/1199م) في كتابه المنتظم والقاضي عياض ت(544هـ/1149م) في كتابه ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ومن كتب الأنساب المهمة في البحث: اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير وغيرها من المصادر والمراجع الحديثة.

المحور الأول: صفات ومؤهلات القضاة، وتعيينهم وعزلهم
أولاً: صفات القضاة:

أشارت بعض مصادر أدب القضاة إلى صفات القضاة العامة. فيذكر ابن أبي الدم في صفات القضاة عشرة شروط هي: «الإسلام والحرية والذكورة والتكليف والعدالة والبصر والسمع والنطق والكتابة والعلم بالأحكام الشرعية»⁽⁴⁾. اتصف قضاة البصرة (247-334هـ/861-945م) بالإسلام والحرية والذكورة والتكليف والبصر والسمع والنطق والعدالة، أما العلم بالأحكام الشرعية فقد تفاوتت عند قضاة البصرة من قاضٍ لآخر.

كان قاضي البصرة محمد بن حماد ت(276هـ/889م) شاباً عفيفاً سرياً⁽⁵⁾. أما القاضي محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس ت(292هـ/

يصدر أحكاماً وفقاً لأحد هذه المذاهب، وتأثر القضاء بالسياسة فقد تدخل بعض الخلفاء في أعمال القضاة، مما أدى إلى اعتذار بعض القضاة قبول هذا المنصب ومنهم الإمام أبو حنيفة الذي رفض تولي القضاء في عهد الخليفة المنصور⁽¹⁾.

كما اتخذ العباسيون نظاماً جديداً في القضاء حيث ظهر منصب قاضي القضاة في عهد الخليفة هارون الرشيد وأول من تولي هذا المنصب أبو يوسف صاحب كتاب الخراج⁽²⁾، وكان مركزه بغداد وله تعيين القضاة في الولايات والأقاليم الإسلامية التابعة لدولة الخلافة، وعلى القاضي أن يلتزم بأداب خاصة بالأقاضي وهو غضبان أو جائع أو عطشان وغيرها لأنها تخل بحكم القضاء. وسنوضح تطور منصب القضاء من خلال دراسة الشخصيات التي تولت هذا المنصب من خلال محاور البحث.

ويهتم هذا البحث الموسوم بـ«قضاة البصرة (247-334هـ/861-945م)» بدراسة القضاة الذين تولوا منصب القضاء في مدينة البصرة وهي من المدن المهمة في الدولة العباسية، ومن هنا كان هدف الدراسة تعرف قضاة البصرة خلال فترة من العصر العباسي الثاني سميت بفترة الفوضى العسكرية والتي امتدت من (247-334هـ/861-945م) وامتازت باستفحال الاستبداد التركي، كما شهدت البصرة قيام حركة الزنج (255-270هـ/868-883م)⁽³⁾ كما أن دراسة المدن البعيدة عن مركز الخلافة لم ينل عناية كبيرة في الدراسات الحديثة، كما أن الدراسات تناولت منصب القضاء بشكل عام دون الالتفات لدراسة الشخصيات التي تقلدت هذا المنصب ومن هنا كان اختياري لهذا الموضوع، ولهذا المدينة خاصة. يحتوي البحث على أربعة محاور تناول المحور الأول صفات القضاة والشروط الواجب توافرها فيمن يتقلد منصب القضاء ومؤهلات القضاة العلمية، وكيفية تعيينهم وآلية عزلهم وأسباب ذلك وما تعرض له بعضهم من نكبات ومؤامرات في حقبة الدراسة. أما المحور الثاني فقد تناول اختصاصات القضاة وواجباتهم ومهامهم العامة والخاصة، وكذلك دراسة موظفو القاضي

(1) ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج5، ص406.

(2) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج8، ص150.

(3) فوزي، الخلافة العباسية، ج2، صص 25-30، 33-44.

(4) ابن أبي الدم، أدب القضاء، ص33.

(5) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص182، ج4، ص295.

فصيحا مفوها⁽¹¹⁾. والقاضي محمد بن أحمد الذهلي وكان مفوها حسن البديهة، حاضر الحجة لا يمله جلسيه⁽¹²⁾. ولحسن سيرة بعض قضاة البصرة نالوا تقدير وشكر الناس لهم ومنهم القاضي يوسف بن يعقوب الذي كثر شاكره⁽¹³⁾، والقاضي محمد بن عبدالله بن محمد بن أبي الشوارب الذي يعرف بالأحنف (ت301هـ/ 913م) فقد كان «قريبا من الناس»⁽¹⁴⁾ والقاضي أحمد بن عبدالله أبو الحسن الخرقى الذي «تمكنت حاله من نفوس الناس»⁽¹⁵⁾. ونال ثقة الخليفة المتقي⁽¹⁶⁾.

تولى قضاء البصرة الكثير من القضاة الذين هم من أصحاب العلم والمعرفة والفضل. وتشير المصادر إلى أن بعض قضاة البصرة كانوا من المحدثين وبعضهم الآخر كانوا فقهاء، ومنهم من عرف بالأدب، والشعر، والتاريخ، كما تولى القضاء في البصرة بعض القضاة الذين ليسوا من أهل العلم. وقد اجتمع لبعض القضاة عدة علوم كالفقه والحديث ورواية الأخبار والأشعار ومنهم القاضي محمد بن حماد الذي كتب علما كثيرا⁽¹⁷⁾. والقاضي يوسف بن يعقوب الذي سمع الحديث ودرس الفقه وكتب عنه الناس علما كثيرا⁽¹⁸⁾ والقاضي الفضل بن الحباب (ت292هـ/ 904م) الذي كان محدثا مكثرا لرواية الأخبار والأدب⁽¹⁹⁾. ومن خلال دراسة ثقافة ومؤهلات القضاة، تبين أن غالبيتهم من أهل الحديث والفقه، فقد بلغ عدد القضاة المحدثين في البصرة خمسة عشر قاضيا وهم: القاضي إبراهيم بن محمد التيمي (ت250هـ/ 864م) كان محدثا في سر من رأى، ثقة، روى الحديث عن سفیان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وأبي عامر العقدي وروح بن عبادة، وأبي عاصم النبيل، وعثمان بن عمر بن فارس⁽²⁰⁾. والقاضي

904م⁽¹⁾ فقد (عف وحسن أثره)⁽²⁾. واشتهر القاضي يوسف بن يعقوب الأزدي (ت297هـ/ 909م) بهذه الصفة إذ كان رجلا صالحا عفيفا، خيرا⁽³⁾. كما اتصف بذلك القاضي الأحوص بن المفضل (ت300هـ/ 912م)⁽⁴⁾، «إلا أن عفته وتصونه غطيا نقصه»⁽⁵⁾ أما القاضي أحمد بن عبدالله بن إسحاق أبو الحسن الخرقى (ت بعد 333هـ/ 944م) فقد «بان من عفته وتنزه نفسه وارتفاعها عن الدنس ما تمكنت حاله من نفوس الناس ورضي مكانه أهل الجلالة والخطر، ولم يتعلق عليه بشيء، وارتفعت عنه الكلفة، ولم يلحقه عتب في أيامه»⁽⁶⁾.

وكانت الكفاءة في القضاء من الصفات التي لازمت بعض قضاة البصرة. ومنهم القاضي محمد بن حماد الأزدي الذي لازم الأمير الموفق أبا أحمد طلحة (ت278هـ/ 891م) حيث كان⁽⁷⁾، مما يدل على كفاءة هذا القاضي وقال الخطيب البغدادي عن القاضي يوسف بن يعقوب بأنه: «حسن حكمه، واستقامت طريقته، وكثر الشاكر له، حسن العلم، بصناعة القضاء، شديدا في الحكم، لا يراقب فيه أحدا، وكانت له هبة ورياسة» وعندما تقلد القاضي أحمد بن عبدالله، أبو الحسن الخرقى القضاء في البصرة ظهر «منه رجلة وكفاية، وجدت أحكامه وقضاياه على طريق صالحة»⁽⁸⁾. واتصف بعض قضاة البصرة بالورع وسعة الأخلاق وكثرة الإحسان، ومنهم القاضي إبراهيم التيمي (ت250هـ/ 864م) الذي اتصف بالورع⁽⁹⁾. والقاضي محمد بن عبدالله بن أبي الشوارب (ت301هـ/ 913م) الذي كان سريا جميلا واسع الأخلاق كثير الإحسان قريبا من الناس⁽¹⁰⁾. وتمتع بعض قضاة البصرة بالفصاحة ومنهم القاضي الفضل بن الحباب الذي كان

(11) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج2، ص27. الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 301-310)، ص166.
(12) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص345.
(13) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص310.
(14) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص345.
(15) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص310.
(16) مؤلف مجهول، العيون والحدايق، ج4، ق2، ص405.
(17) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج2، ص272-273.
(18) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص183.
(19) الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث سنوات 301-310)، ص167-166.
(20) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج6، ص150-151.

(1) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص180-181.
(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296.
(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص310. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص183.
(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص51. ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص300، ج13، ص134.
(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص51.
(6) المصدر نفسه، ج4، ص231-232.
(7) المصدر نفسه، ج2، ص272.
(8) المصدر نفسه، ج14، ص232، 310-311.
(9) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص180.
(10) ابن طولون، قضاة دمشق، ص33.

بعض الأحاديث⁽¹⁰⁾. أما القاضي الفضل بن الحباب (ت305هـ/917م) فهو محدث ثقة⁽¹¹⁾، ومن شيوخه: أبو داود، وأبو زرعة وهما من كبار الشيوخ وسمع من مسلم بن إبراهيم، والوليد بن هشام القحذمي، وسليمان بن حرب وحفص بن عمر الحوضي، وأبي الوليد الطيالسي، ومسدد، وعمرو بن مرزوق، وعثمان بن الهيثم المؤذن⁽¹²⁾ وروى عنه أبو عوانة في صحيحه، وأبو بكر الصولي، الذي قرأ عليه كتاب طبقات الشعراء⁽¹³⁾. ومن قضاة البصرة المحدثين شيخ القضاة ومتقدميهم القاضي أحمد بن عبدالله الهذلي (ت322هـ/933م) فكان ثقة حدث عن يعقوب بن إبراهيم الورقي ومحمد بن عبدالله المخرمي ومحمود بن خدش ومحمد بن حماد الفهراني وعمران بن بكار وروى الأخير عن أبي الحسن الدارقطني⁽¹⁴⁾. وكان القاضي أحمد بن موسى بن إسحاق بن موسى الأنصاري (ت322هـ/933م) ثقة⁽¹⁵⁾. روى عن أبيه وسهل بن بحر، وأبي يوسف القلوسي ووصف القاضي أبو عبد الله التستري (ت345هـ/956م) بأنه واسع الرواية والحديث ملازماً للسنة نافراً من البدعة، له أحاديث في المعتزلة. ومن مصنفاته (فضائل المدينة والحجة فيها)⁽¹⁶⁾ ومن قضاة البصرة المحدثين أبو الحسن محمد بن عبد الواحد الهاشمي⁽¹⁷⁾. والقاضي أبو محمد الحسين بن عمر بن محمد بن يوسف الذي روى عن البغوي وابن صاعد⁽¹⁸⁾.

وكان محمد بن أحمد الذهلي أبو طاهر (ت367هـ/977م) كثير الحديث والأخبار، واسع المذاكرة حدث ببغداد، روى الحديث عن

محمد بن حماد (ت276هـ/889م) وقد حدث عن سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت المدني وروى عنه أخوه إبراهيم بن حماد⁽¹⁾ ومنهم القاضي أحمد بن محمد بن سهل الرازي (ت292هـ/904م) الذي كان حافظاً⁽²⁾ والقاضي الحسن بن علي أبو علي العمري (ت295هـ/907م) الذي كان محدثاً⁽³⁾، فقد طلب العلم في البصرة والكوفة والشام ومصر، وكان من أوعية العلم حفظاً وفهماً، وصفه الدارقطني بأنه: صدوق وحافظ وكان إماماً ربانياً في معرفة الحديث وتصنيفه سمع من هدية وابن المديني⁽⁴⁾ وكان القاضي يوسف بن يعقوب (ت297هـ/909م) محدثاً سمع الحديث من شيوخه مسلم بن إبراهيم، وسليمان بن حرب، ومحمد بن كثير وعمرو بن مرزوق، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، ومسدد، وهدي بن خالد وأبو الربيع الزهراني، وشيبان بن فروخ، وكان الغالب عليه الحديث وكان مسنداً فاضلاً وقد سمع منه الناس ببغداد قراءة وإملاء وأخذ عنه: ابنه القاضي أبو عمر، وأبو عمرو بن السماك وابن قانع، وأبو بكر الشافعي، وأبو محمد بن ماسي⁽⁵⁾ وثقه ابن الخطيب⁽⁶⁾ وذكره ابن كامل القاضي في كتابه وقال عنه: (إنه كان غير مطعون عليه في الحديث)⁽⁷⁾. ومن مصنفات القاضي يوسف بن يعقوب: (فضائل أزواج النبي ﷺ) و(مسند شعبة) وكتاب (الصيام والدعاء والزكاة)⁽⁸⁾. أما القاضي أحمد بن الوزير بن بسام أبو علي فكان محدثاً، وحدث عن جعفر بن عون، وأبي عامر، وأبي داود⁽⁹⁾ وروى القاضي أبو أمية الأحوص بن المفضل (ت300هـ/912م) الحديث عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، وكتب عنه شيئاً من الحديث وقال عنه الدارقطني «ليس به بأس» وكان يسأل القاضي أحمد بن كامل في معاني

10 (1) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص50-51.
11 (1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج14، ص8.
12 (1) الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 301-310)، ص166-167.
13 (1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج14، ص7-9.
14 (1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص229. الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 321-330)، ص100.
15 (1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج5، ص144. الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 321-330)، ص103.
16 (1) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص269.
17 (1) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص22، 92، 313 ج2، ص72، 83، 157.
18 (1) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1، ص336 ترجمة 613.

ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص37.
1 (1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج2، ص272.
2 (2) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181.
3 (3) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص75-76.
4 (4) المصدر نفسه، ج13، ص75-76.
5 (5) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص295-296.
6 (6) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص103.
7 (7) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296.
8 (8) المصدر نفسه، ج4، ص296.
9 (9) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ص114، ترجمة 32.

العلوم الدينية، بل اهتم بعض القضاة بعلوم اللغة العربية وآدابها والتاريخ والأنساب: ومنهم القاضي الفضل بن الحباب، ويكنى أبا خليفة وكان من رواة الأخبار والأشعار والآداب والأنساب، يكثر من استعمال السجع في كلامه⁽⁸⁾. قال عنه ابن العماد الحنبلي أنه كان إخبارياً عالماً⁽⁹⁾. أما القاضي أبو عبدالله التستري فكان له حظ من علم العربية، وكان القاضي محمد بن أحمد الذهلي أبو طاهر من أهل الأدب، متفنناً في العلوم⁽¹⁰⁾ ولبعض القضاة اهتمام بالشعر ومنهم القاضي أبو الحسن محمد بن عبدالواحد الهاشمي واهتم القاضي أبو أمية الأحوص بن المفضل بالتاريخ⁽¹¹⁾.

ويتبين مما سبق أن عدد القضاة الذين اهتموا بعلوم اللغة العربية وآدابها والأخبار والأنساب خمسة قضاة اهتم ثلاثة منهم بالآداب والأخبار وهم القاضي: الفضل بن الحباب ومحمد بن أحمد الذهلي والأحوص وللقاضي أبو عبدالله التستري اهتمام بالعربية، واثنان آخران اهتمتا بالشعر وهما القاضيان: الفضل بن الحباب، وأبو الحسن محمد بن عبدالواحد.

ووجد في قضاة البصرة من لم تتوافر فيهم المؤهلات العلمية والثقافية ومنهم القاضي الأحوص بن المفضل الذي كان قليل العلم يخطئ ووصف بأنه «بليدا لا يحسن الفقه»⁽¹²⁾ وأيضا القاضي أحمد بن عبد الله بن إسحاق الخرقى (ت333هـ/944م). الذي كان «لا خدمة له للعلم، ولا مجالسة لأهله»⁽¹³⁾. أما قضاة البصرة الآخرين فلم تسعفنا المصادر بتعرف مؤهلاتهم وعددهم يصل إلى عشرة قضاة هم: القاضي أحمد بن عبدالكريم الحوراني التيمي (ت250هـ/864م)⁽¹⁴⁾ والقاضي أحمد بن محمد أبو سهل الرازي

أبي غالب، عن ابن أحمد بن النضر إسحاق بن خالويه، والحسين بن الكميت، وأبي مسلم الكجي وأبي خليفة الفضل بن الحباب، ويوسف بن يعقوب وغيره من الأعيان⁽¹⁾. وكان محمد بن أحمد الذهلي ثبنا كثير السماع، فاضلا من بيت عرف بالعلم والقضاء وهو من أهل القرآن والأدب متفننا بالعلوم⁽²⁾ دخل مصر سنة 340هـ/951م وحدث بها وتولى قضاءها سنة 348هـ/959م⁽³⁾ ثم القاضي أبو علي محمد بن سليمان بن علي المالكي المصري، روى الحديث عن زيد بن أخزم، وأبي حفص والنضر بن طاهر ومحمد بن عبدالملك، وحدث عنه الدارقطني⁽⁴⁾.

أما قضاة البصرة الفقهاء فكانت أعدادهم أقل مقارنة مع القضاة المحدثين فقد بلغ عدد من اهتم بهم بالفقه اثنين فقط هما: القاضي الفقيه محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس، والقاضي أبو عبدالله التستري الذي كان فقيها في المدينة الشريفة ومن شيوخه إبراهيم بن حماد، ومحمد بن خشنان، والبركاني⁽⁵⁾.

أما القضاة الفقهاء الذين درسوا الفقه وجاء اهتمامهم به في المرتبة الثانية بعد الحديث فهم: القاضي يوسف بن يعقوب الذي درس الفقه وكان أكثر تفقهه مع ابن عمه إسماعيل، وألف القاضي محمد بن أحمد الذهلي أبو طاهر (ت367هـ/977م) كتابا في الفقه أجاب فيه عن مسائل مختصر المزني على قول مالك بن أنس، كما اختصر تفاسير كل من الجياني، والبلخي⁽⁶⁾ قال عنه الفرغاني: «كان أبو طاهر مسندا في الحديث، فقيها، ثقة، أديبا، كاملا»⁽⁷⁾.

لم تقتصر معارف وثقة قضاة البصرة على

- (1) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص266. الداوودي، طبقات المفسرين، ج2، ص72-73.
- (2) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج5، ص177-178. ابن الجوزي، المنتظم، ج7، ص90. الداوودي، طبقات المفسرين ج2، ص73.
- (3) الداوودي، طبقات المفسرين، ج2، ص72-73.
- (4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص272.
- (5) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296، ج5، ص268-269.
- (6) القاضي عياض، المصدر نفسه، ج3، ص183، ج4، ص295. الداوودي، طبقات المفسرين، ج2، ص72-73. ابن فرحون، الديباج المذهب، ص314. ابن الجوزي، المنتظم، ج7، ص90.
- (7) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص267.

(8) الصفدي، نكت الهميان، ص266.

(9) ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج2، ص246.

(10) الداوودي، طبقات المفسرين ج2، ص72-73.

القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص268.

(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص50، ج8، ص50-52. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص134.

(12) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص50. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص134.

(13) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق2، ص358، 379، 242، 405، 409، 411.

(14) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج6، ص161.

أو الوزير⁽¹¹⁾ أو الوالي. بل يعين قاضي البصرة الذي يسكن بغداد من ينوب عنه في البصرة⁽¹²⁾ مما نستدل منه على تأثر منصب القضاء في تلك الحقبة بالظروف المحيطة والأوضاع السياسية القائمة. وعادة يتم تعيين القاضي وفق بعض الألفاظ التي أشارت إليها بعض مصادر أدب القضاء، ومن هذه الألفاظ الصريحة «قلدتك القضاء أو وليتك القضاء أو استخلفتك أو استنتبتك» ومن ألفاظ الكتابة: اعتمدت عليك في القضاء أو عولت عليك، أو عهدت إليك، أو وكلت إليك⁽¹³⁾، وهذه الألفاظ إما أن تكون شفوية أو مكتوبة أو يستدعي القاضي إلى بلاط الخليفة ليتم استشارته ثم تعيينه في منصب القضاء، كما يعين القضاة بناء على رغبتهم، ولا يرغم أحداً على قبول هذا المنصب، ويتم تولية القاضي والخلع عليه فور قبوله تولية المنصب⁽¹⁴⁾.

تقلد منصب القضاء في البصرة خلال العصر العباسي الثاني (247-334 هـ / 861-945 م) سبعة وعشرون قاضياً تم تعيينهم في ظروف مختلفة من قبل الخلفاء أو الأمراء والوزراء وقضاة بغداد. كان إبراهيم التيمي قاضياً للبصرة عند وفاة الخليفة المتوكل (232-247 هـ / 846-861 م) ثم عزله الخليفة المنتصر (247-248 هـ / 861-862 م) وأعاد تعيينه الخليفة المستعين (248-252 هـ / 862-866 م) قاضياً للبصرة ثانية وبقي فيها حتى وفاته سنة (250 هـ / 864 م)⁽¹⁵⁾ ثم قلده الخليفة المعتز (252-255 هـ / 866-868 م) قضاء البصرة للعباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب (252 هـ / 866 م) وفي عهد الخليفة المهدي (255-256 هـ / 868-869 م) قلده قضاء البصرة للقاضي أحمد بن وزير. وفي سنة 256 هـ / 869 م قلده الخليفة المعتمد (256-279 هـ / 869-892 م) قضاء البصرة للقاضي أحمد بن محمد أبو سهل الرازي (ت 281 هـ / 894 م) وفي عهد الخليفة المعتمد عين ولي عهده الموفق بالله (ت 278 هـ / 891 م) على

- (11) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 179. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص 345.
 (12) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 180. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 296-297.
 (13) ابن أبي الدم، أدب القضاء، ص 50.
 (14) ابن أبي الدم، أدب القضاء، ص 50. الكساسبة، السلطة القضائية، ص 150.
 (15) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 181-182.

(ت 281 هـ / 894 م)⁽¹⁾ والقاضي عبدالرحمن بن محمد الملقب بنيرج⁽²⁾ والقاضي إبراهيم بن المنذر الجارودي⁽³⁾ والقاضي سعيد بن محمد الصفار⁽⁴⁾ ومحمد بن عبدالله بن علي بن أبي الشوارب⁽⁵⁾ والقاضي قانع⁽⁶⁾ والقاضي عمر بن زاذان⁽⁷⁾ ومحمد بن أسيد⁽⁸⁾.

ثالثاً: تعيين القضاة:

احتل منصب القضاء في العصر العباسي مكانة واحتراماً، ويبدو ذلك من قول الخليفة المعتضد (279-289 هـ / 892-901 م) قال «القضاء عمود السلطان وقوام الأديان»⁽⁹⁾.

كان يتم تعيين القضاة في العصر العباسي الأول من قبل الخلفاء ونادراً من قبل الولاة، حيث كانت السياسة الدينية العباسية تتجه نحو الإدارة المركزية، فربط الخلفاء دائرة القضاء بهم وكان على القاضي أن يتبع أوامر الخليفة، لا أوامر وتعليمات الوالي، وأصبح منصب القضاء وظيفة دينية. والخليفة هو المخول بإعطاء القاضي عهداً ليكون تعيينه مقبولاً، وبدون سلطة الخليفة تعد سلطة القاضي غير شرعية حسب رأي الفقهاء⁽¹⁰⁾ وفي العصر العباسي الثاني خلال الفترة (247-289 هـ / 861-901 م) طرأ تغييراً على منصب القضاء بخاصة من حيث تعيين القاضي، حيث أشارت النصوص إلى أن بعض القضاة تم تعيينهم من قبل الخليفة

- (1) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 181.
 (2) المصدر نفسه، ج2، ص 181. ابن الأثير، الكامل، ج6، ص 344.
 (3) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 182. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 296. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج13، ص 541-542.
 (4) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 182. التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص 235.
 (5) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 183. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص 345.
 (6) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 183.
 (7) المصدر نفسه، ج2، ص 183.
 (8) وكيع، أخبار القضاة، ص 180. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 295.
 (9) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص 310. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 296-297. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص 104. ابن كثير، البداية والنهاية، ج11، ص 119.
 (10) الكساسبة، السلطة القضائية، ص 148-150.

مكانه إبراهيم بن المنذر الجارودي⁽⁸⁾. ثم استخلف مكانه الفضل بن الحباب (ت305هـ/917م) ثم أحمد بن عبدالله الذهلي (ت322هـ/933م) حتى عزل القاضي يوسف بن يعقوب عن القضاء عامة سنة 296هـ/908م⁽⁹⁾. من قبل الخليفة المقتدر (295-320هـ/907-932م)⁽¹⁰⁾ واستخلف القاضي محمد بن عبد الله على قضاء البصرة رجل يقال له قانع، ثم عمر بن زاذان، وذلك في عهد الخليفة المقتدر⁽¹¹⁾. وعين قاضي قضاة أبي الحسين عمر بن محمد بن يوسف محمد بن أحمد الذهلي (ت267هـ/880م) قاضيا للبصرة ومناطق أخرى⁽¹²⁾.

ولعل التقرب من الوزراء قد أدى إلى وصول بعض القضاة إلى هذا المنصب بغض النظر عن عدم توافر شروط القضاء فيهم. ومن هؤلاء القاضي أبو أمية الأحوص بن المفضل (ت300هـ/912م) الذي طلب من صديقه الوزير ابن الفرات - في عهد الخليفة المقتدر - أن يقلده منصب ما فقال له ابن الفرات «ويحك لا يجيء منك عامل، ولا قائد، ولا كاتب، ولا صاحب شرطة، فأى شيء أقلدك؟ قال: لا أدري. قال ابن الفرات: أقلدك القضاء. قال: قدرضيت»⁽¹³⁾.

وعين الوزير ابن خاقان القاضي محمد بن عبدالله بن أبي الشوارب (301هـ/913م) قاضيا للبصرة⁽¹⁴⁾ وعندما أعيد الوزير ابن الفرات للوزارة سعى لتعيين ابن القاضي أبو أمية الأحوص بن المفضل قاضيا للوزارة ولما وجدته لا يصلح للقضاء أعطاه مالا وصرفه⁽¹⁵⁾.

وعين بعض القضاة البصرة تقديرا من الخليفة لجهود آبائهم في هذا المجال، فقد قلده الخليفة المقتدر

قضاء البصرة عبدالرحمن بن محمد الملقب بنيرج (ت271هـ/884م)⁽¹⁾ ثم ولي الموفق محمد بن حماد بن إسحاق (ت276هـ/889م) قضاء البصرة⁽²⁾ وضم إليه عدة أفضية فقد ولاه الموفق عند خروجه إلى محاربة الزنج بالبصرة قضاء ما رجع من الناس، وقضاء عسكره، وقضاء واسط وكور دجلة وفي حالة مرافقته للأمير الموفق يستخلف على البصرة القاضي محمد بن أسيد وهو من أهل البصرة⁽³⁾.

وبعد وفاة القاضي محمد بن حماد (ت276هـ/889م) تقلد مكانه ابن عمه يوسف بن يعقوب قضاء البصرة من قبل الخليفة المعتمد⁽⁴⁾ ثم أقر على ذلك في عهد الخليفة المعتضد (279-289هـ/892-901م) ثم استمر دور الخلفاء في تعيين القضاة في عهد الخليفة المقتدر بالله (295-320هـ/907-932م) والمتقي بالله (329-333هـ/940-944م) حيث تم تعيين القاضي أحمد بن عبدالله الخرقى (ت بعد 333هـ/944م) في عهد الخليفة المتقي بالله⁽⁵⁾ والقاضي محمد بن عبدالله بن أبي الشوارب في عهد المقتدر بالله⁽⁶⁾ وعين الخليفة الراضي (322-329هـ/933-940م) أبا محمد الحسن بن عمر قاضيا للبصرة⁽⁷⁾.

ومما يلاحظ في تعيين قضاة خلال حقبة الدراسة عدم وجود ألفاظ صريحة في تقليد القضاء وبخاصة الخطية أو المكتوبة سواء من قام الخليفة بتعيينهم أو الولاة أو الوزراء أو القضاة.

ساهم القضاة الذين أقاموا في بغداد في تعيين من يخلفهم في البصرة ومنهم القاضي يوسف بن يعقوب (ت297/909م) الذي استخلف على البصرة محمد بن جعفر بن أحمد بن العباس بن عبدالله. وبعد وفاته سنة (292هـ/904م) استخلف

(8) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182.

(9) المصدر نفسه، ج2، ص182. الذهبي، تاريخ الإسلام

(حوادث301-310)، وسير أعلام النبلاء، ج14، ص9-

10. ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج2، ص246.

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص229.

(11) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص186-187.

(12) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص183.

(13) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص51. ابن

الجوزي، المنتظم، ج13، ص134. انظر: التنوخي،

نشوار المحاضرة، ج5، ص177-178. ابن الجوزي،

المنتظم، ج7، ص9.

(14) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182-183.

(15) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص229. ابن

الجوزي، المنتظم، ج13، ص143.

(1) المصدر نفسه، ج2، ص181.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص181.

(3) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181-182. الخطيب

البغدادي، تاريخ بغداد، ج2، ص272-273. القاضي

عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص295. ابن الجوزي،

المنتظم، ج14، ص320.

(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج14، ص310.

(5) الصولي، أخبار الراضي والمتقي، ص160. الخطيب

البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص231.

(6) ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص300. ابن طولون، قضاة

دمشق، ص33.

(7) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص262.

الشرقي من بغداد⁽¹²⁾ وهو الذي كان عليه القاضي إسماعيل بن إسحاق⁽¹³⁾. وفي عهد الخليفة المقتدر بالله (295-320 هـ / 907-932 م) تولى أبو أمية الأحوص بن المفضل قضاء البصرة، وواسط، والأهواز «وانحدر أبو أمية إلى أعماله وأقام بالبصرة»⁽¹⁴⁾ واتسعت أعمال القاضي محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب (ت 301 هـ / 913 م) فولي قضاء البصرة وواسط وكور دجلة وطريق الفرات إلى الرقة ومكة والمدينة قبل ذلك، والأهواز وبادرايا وبكسايا، وكان يخلف زياد على قضاء بغداد وسامراء، وطريق الموصل وطريق خراسان، والرافدين سنة 299 هـ / 911 م ثم عزل عنها واستمر قضاءه على سامراء، وطريق الموصل وعكبرا، وطريق خراسان⁽¹⁵⁾. وتقلد أحمد بن عبد الله الذهلي (ت 322 هـ / 933 م) قضاء البصرة وواسط، ودمشق ومصر⁽¹⁶⁾. وقلد القاضي أحمد بن عبد الله الخرقى (ت بعد 333 هـ / 944 م) قضاء واسط والبصرة ومصر والمغرب ثم قضاء بغداد أيام الخليفة المتقي بالله (329-333 هـ / 940-944 م) الجانب الشرقي منها ومدينة المنصور والكرخ والرملة وكور دجلة وقطعة من السواد وخلع عليه⁽¹⁷⁾. وبعد عودة الفقيه أبو عبد الله التستري من المدينة عين قاضيا للبصرة فترة طويلة⁽¹⁸⁾ وتولى القاضي أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي - الذي ولد سنة 279 هـ / 892 م، وت 367 هـ / 977 م- قضاء البصرة لأول مرة سنة 310 هـ / 922 م. وقد كان ولي البصرة عدة مرات منها سنة 334 هـ / 945 م ثم عزل عنها⁽¹⁹⁾، مات وقد قارب التسعين من العمر⁽²⁰⁾. وولي

أبا الحسين بن عمر بن يوسف بن يعقوب سنة 328 هـ / 939 م، قضاء البصرة إلى المدائن وأقلد الراضي أيضا ابنه الآخر أبو نصر قضاء بغداد إلى المدائن «وخلع عليهما فمرا في الشارع الأعظم فكان مما كلم به أبو نصر أمير المؤمنين الراضي حين ولاه قد استوفى سيدنا الأنعام وكلمه وشد بأخره أوله، فثبت الله وطأته وأدام دولته»⁽¹⁾ وعين المقتدر محمد الأحنف بن أبي الشوارب خلفا لوالده على بغداد والبصرة⁽²⁾. وقلد كل من الراضي ثم المتقي قضاء البصرة إلى أحمد الخرقى تنويها باسمه⁽³⁾ وانفرد صاحب العيون والحدائق بالقول أنه عين قاضيا للخليفة المستكفي سنة 334 هـ / 945 م⁽⁴⁾. وعين قضاة آخرين في البصرة في عهد المقتدر منهم: القاضي الحسن بن علي المعمرى (ت 295 هـ / 907 م)⁽⁵⁾ والفضل بن الحباب (ت 305 هـ / 917 م)⁽⁶⁾ والقاضي أحمد بن موسى بن إسحاق الأنصاري (ت 322 هـ / 933 م)⁽⁷⁾ والقاضي أبو عبد الله التستري (ت 345 هـ / 956 م)⁽⁸⁾.

وقد تولى بعض قضاة البصرة القضاء على عدة مناطق إضافة إلى البصرة، فقد تولى القاضي إبراهيم التيمي قضاء البصرة وبغداد⁽⁹⁾. وتقلد القاضي محمد بن حماد قضاء البصرة واسط وكور دجلة وعسكر الموفق⁽¹⁰⁾ وولي القاضي يوسف بن يعقوب بغداد بعد أن تم إعفاء إسماعيل بن إسحاق أيام الخليفة المعتضد ثم ولي قضاء البصرة بعد وفاة القاضي محمد بن حماد سنة (276 هـ / 889 م) وأضيف إليه قضاء واسط وكور دجلة⁽¹¹⁾ والجانب

- (1) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 5، ص 262-263. انظر: أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج 1 ترجمة 613.
- (2) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 183. ابن الجوزي، المنتظم، ج 12، ص 300.
- (3) الصولي، أخبار الراضي والمتقي، ص 160. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4، ص 231-232.
- (4) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج 4، ق 2، ص 422.
- (5) ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 75-76.
- (6) الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث سنوات 301-310) ص، ص 166-167.
- (7) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 5، ص 144. الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث سنوات 321-330)، ص 103.
- (8) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 5، ص 269-270.
- (9) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 181. ابن الجوزي، المنتظم، ج 12، ص 37.
- (10) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 4، ص 295. ابن الجوزي، المنتظم، ج 14، ص 321-320.
- (11) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 3، ص 183. ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج 1، ص 227.

- (12) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 14، ص 310. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11، ص 111.
- (13) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 4، ص 296-297. ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 103-104.
- (14) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 7، ص 51. ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 134.
- (15) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 183.
- (16) الداوودي، طبقات المفسرين، ج 2، ص 72. الذهبي، العبر في خبر من غير، ج 2، ص 126-127. وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 181. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4، ص 229.
- (17) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4، ص 231.
- (18) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 5، ص 269-270.
- (19) الداوودي، طبقات المفسرين، ج 2، ص 72-73. وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 181. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4، ص 229.
- (20) الداوودي، طبقات المفسرين، ج 2، ص 72-73.

رابعاً: عزل القضاة ونكبتهم

تأثر منصب القضاء في العصر العباسي الثاني بالحالة السياسية التي كانت قائمة، فقد أدت المؤامرات والصراع على السلطة إلى تأثير منصب القضاء بها، خاصة عندما يتعرض الخليفة أو الوزير إلى العزل ويعين من يخلفهما حيث يقوموا بعزل القاضي، وقد يقوم بعض القضاة في الاشتراك بالمؤامرات على الخليفة وفي حال فشل المؤامرة يتعرض القاضي لأقسى العقوبات من الظلم والسجن والعزل، وأحياناً القتل ويذكر أبو نعيم الأصبهاني أن القاضي أحمد بن الوزير (ت258هـ/871م) عزل بالعباس بن محمد بن أبي الشوارب وكانت أهانته لكاتبه سبب عزله⁽¹³⁾.

وفي العصر العباسي الثاني اتهم القاضي يوسف بن يعقوب وابنه القاضي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بالتآمر على الخليفة المقتدر (295-320هـ/907-932م) وخلعه ومبايعة عبدالله بن المعتز⁽¹⁴⁾ وعندما فشلت المؤامرة وانكشفت خيوطها قبض على القاضيين أبي المثنى أحمد بن يعقوب، وأبي عمر محمد بن يوسف، وقد أصر القاضي الأول على فعلته بعدم صلاحية رأسه وطرح جثته في البئر⁽¹⁵⁾، أما القاضي أبو عمر محمد بن يوسف فقد اعترف بسوء ذنبه وفسر تصرفه المعادي للخليفة على أنه «الخطأ وشقوة الجد وأنا تائب إلى الله عز وجل من هذا الذنب»⁽¹⁶⁾ فنجا من القتل وقال ابن العماد الحنبلي عن القاضي أبو المثنى «إنه أحد من قام في خلع المقتدر تديناً وذبح صبراً وهو أول قاض قتل صبراً في الإسلام»⁽¹⁷⁾.

وانعكست هذه المؤامرة على القاضي يوسف بن يعقوب الذي تولى منصب القضاء مدة طويلة (276-296هـ/889-908م) حينما عزله الخليفة هو وابنه أبو عمر عن منصب القضاء (وصرفه بصرف ابنه أيضاً)⁽¹⁸⁾ سنة 296هـ/908م فلزم القاضي يوسف بيته إلى أن توفي اثر ذلك سنة (297هـ/909م) وكان عمره 95 سنة

(13) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1 ترجمة 32.

(14) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، صص 186-187.

(15) التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج2، صص 131-133.

(16) المصدر نفسه، ج2، ص 134.

(17) ابن العماد، شذرات الذهب، ج2، ص 224.

(18) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص 186.

القاضي الحسن بن علي المصري البصرة وأعمالها⁽¹⁾. وانفرد بعض القضاة في قضاء البصرة فقط ومنهم القضاة الذين تم استخلافهم على البصرة من قبل قضاة بغداد مثل: عبد الرحمن بن محمد⁽²⁾ وأحمد بن وزير (ت258هـ/871م) وكان الأخير قد قدم أصبهان وتولى القضاء فيها⁽³⁾. والعباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب⁽⁴⁾. وأحمد بن محمد الرازي⁽⁵⁾ ومحمد بن جعفر بن أحمد (ت292هـ/904م)⁽⁶⁾ ومحمد بن أحمد، وأبو عبدالله التستري⁽⁷⁾.

وحددت لبعض القضاة مناطق معينة للقضاء فيها ومنهم القاضي أبو محمد الحسين ابن قاضي القضاة عمر بن يوسف بن يعقوب الذي قلده الراضي المنطقة الممتدة بين المدائن والبصرة، وفي سنة 329هـ/940م قلده مدينة المنصور أي بغداد⁽⁸⁾ وقلد أخاه أبا نصر يوسف قضاء ما بين المدائن إلى بغداد⁽⁹⁾.

وبحكم العلاقة الوثيقة التي ربطت القضاة بكبار رجال الدولة، وصل بعض القضاة إلى منصب القضاء بل تولى بعضهم عدة مناطق في الدولة، وكان البعض يعمل في مهن دنيا مثل مهنة البرازين منهم القاضيان: أبو أمية الأحوص بن المفضل⁽¹⁰⁾ والقاضي أحمد بن عبد الله الخرقى⁽¹¹⁾. وانتقل بعض قضاة البصرة المتميزين إلى منصب قاضي القضاة في بغداد حيث يتم تعيينهم في المنصب من قبل الخليفة ومنهم القاضي أحمد الخرقى⁽¹²⁾.

الصفدي، الوافي بالوفيات، ج2، ص 45. الذهبي، العبر، ج2، صص 126-127.

(1) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، صص 75-76.

(2) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 181.

(3) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1 ترجمة 325.

(4) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 182.

(5) المصدر نفسه، ج2، ص 182.

(6) المصدر نفسه، ج2، ص 182. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 296.

(7) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، صص 269-270.

(8) المصدر نفسه، ج5، ص 263.

(9) المصدر نفسه، ج5، ص 263.

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، صص 51-52. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص 134.

(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص 231. الذهبي، العبر، ج2، ص 47.

(12) الذهبي، العبر، ج2، ص 47.

وكان لبعض القضاة دور في مثل هذه الصراعات ويبدو أن عزل القضاة من قبل الأمراء لا يتم دون إرادة هؤلاء الأمراء وقراراتهم الشخصية⁽⁹⁾. كما رفض بعض القضاة تولي منصب القضاء، بحجة كبر سنه وعدم صلاحيته للقضاء مثل القاضي محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب⁽¹⁰⁾. وزهد قضاة آخرين في منصب القضاء مثل القاضي نصر بن علي الجهضمي (ت 250هـ / 864م)⁽¹¹⁾.

المحور الثاني: اختصاصات القضاة والموظفين

أولاً: اختصاصات القضاة:

بين الفقهاء واجبات القضاة، ومهامهم، وقسموها إلى اختصاصات عامة واختصاصات خاصة شملت الأولى عشرة أحكام، واقتصرت الخاصة على مواضيع محددة كالديون، ويجب في مثل هذه القضايا ألا يتعدى القاضي حدود سلطته المرسومة له⁽¹²⁾.

وقد تولى بعض قضاة البصرة اختصاصات وأعمال في الدولة قبل توليهم القضاء ومنهم القاضي يوسف بن يعقوب، الذي كان والياً على الحسبة سنة 271هـ / 884م وأشرف على نفقات الموفق ولي عهد الخليفة المعتمد على الله (256-279هـ / 869-892م) وكان يتولاها دون رأي وزير أو غيره⁽¹³⁾. وكان بعض القضاة يعينون أبناءهم في القضاء نيابة عنهم في حالة غيابهم، أو مرضهم، فقد تولى محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب القيام بمهام والده القاضي عبد الله بن أبي الشوارب عندما أصيب بالمرض سنة 298هـ / 910م⁽¹⁴⁾.

كما أشرك القاضي يوسف بن أبي يعقوب ابنه محمد أبي عمر في القضاء إلى جانبه⁽¹⁵⁾ وجلس القاضي أبو نصر خلفاً لأبيه القاضي أبي الحسين عمر⁽¹⁶⁾ وعين الكثير من العلماء المحدثين والفقهاء والأدباء قضاة للبصرة في العصر العباسي الثاني،

وقيل تسع وثمانون سنة⁽¹⁾. وتعرض القاضي أبو أمية الأحوص بن المفضل إلى العزل عن قضاء البصرة⁽²⁾ بسبب عدم صلاحيته لمنصب القضاء كما صودرت أمواله وحبس ومات في سجنه تحت التعذيب يقول التنوخي: «لم أسمع بقاض أدخل السجن من تحت الخشبة غيره، ولا بقاض مات في السجن سواه»⁽³⁾.

وعزل القاضي محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب عن المناطق إلى أن عين قاضياً عليها باستثناء المناطق التي ناب عن والده بها وهي: سامراء وطريق الموصل وعكبرا وخراسان⁽⁴⁾ ولم تعرف أسباب عزله عن المناطق الأخرى وقد يعود ذلك إلى اضطراب الأوضاع في عهده ولم يتمكن من ضبط الأحوال⁽⁵⁾ وقد عزل على يد الوزير ابن الجراح⁽⁶⁾.

وعزل القاضي محمد بن أحمد أبو عبد الله التستري (ت 345هـ / 956م) عن منصبه لوحشة بينه وبين أحد كبار الشخصيات⁽⁷⁾، وعزل الخليفة الراضي (322-329هـ / 933-940م) كل من أبي نصر يوسف عن قضاء بغداد وأخيه قاضي البصرة أبا محمد الحسين في السنة نفسها التي عين فيها 328هـ / 939م وقيل أن الخليفة «صادرهما بعد موت أبيهما على عشرين ألف دينار، وباعا فيها من كسوة أبيهما خاصة بأربعة آلاف دينار وخمسة دنانير» ثم أعيد توليها القضاء لعزلاً مرة أخرى ويعود سبب العزل المتكرر إلى النزاع الذي احتدم بين القاضي أبو نصر يوسف والشاهد في البصرة أبي عبد الله بن أبي موسى الهاشمي، واتهام القاضي للشاهد بالسعي في عزله وتقليد القضاء لأبي محمد الحسين ونجح الشاهد في تحقيق هدفه⁽⁸⁾.

وهكذا يتبين أن القضاة كانوا ضحية الصراع الذي كان بين الخلفاء والطامعين في الحكم وبين الوزراء بعضهم البعض، وبين الأمراء والوزراء

(9) ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص117، ج12، ص35.

(10) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج5، ص119.

(11) ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص38.

(12) الكساسبة، السلطة القضائية، ص273.

(13) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص29. ابن

الجوزي، المنتظم، ج13، ص103-104، ص297.

(14) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص105-106. ابن طولون،

قضاة دمشق، ص33.

(15) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص299.

(16) المصدر نفسه، ج5، ص262.

(1) المصدر نفسه، ج3، ص186-187.

(2) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182.

(3) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص236. وانظر: ابن

الجوزي، المنتظم، ج13، ص134.

(4) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص183.

(5) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص105-106.

(6) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص183.

(7) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج1، ص431، ج5، ص

ص269-270.

(8) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص262.

فقد قابل القاضي الفضل بن الحباب والي المدينة خليل⁽⁸⁾ وأحد الوزراء في بغداد⁽⁹⁾. وكلف الخليفة المتقي (329-333هـ/940-944م) القاضي أحمد بن عبدالله الخرقفي في مهمة وساطة بينه وبين الأمير أبي الوفاء المظفر، وأرسله الخليفة لمقابلة توزون ووسطه البريدي في مهمة مع الخليفة⁽¹⁰⁾.

وتولى بعض القضاة النظر في المظالم ومنهم القاضي يوسف بن يعقوب فقد نظر في القضايا المقدمة من عامة الناس، ومن لهم مظالم عند الأمراء، والنظر في قضايا المحبوسين، فقد أعطى أمرا لصاحب الشرطة إلا يطلق أحدا من السجن إلا بعد أن تعرض عليه قصصهم مما يدل على توسع صلاحيات القاضي في إطلاق سراح المساجين خاصة من لا تحتاج جنايته الاستمرار في السجن. وكان القاضي أبو سلام جعفر بن عبد الواحد ينظر في الرقاق الذي تعرض عليه وتتضمن حوائج الناس⁽¹¹⁾.

ومن اختصاصات القضاة القيام ببعض الأعمال العسكرية، فقد كان القاضي محمد بن حماد مرافقا لولي العهد الموفق في عهد الخليفة المعتمد (256-279هـ/869-892م) في محاربة الزنج وعينه الموفق قاضياً على عسكر الزنج ومن يعود من الناس⁽¹²⁾، وجلس القاضي أبو نصر يوسف خلفاً لأبيه الذي خرج إلى الموصل لمحاربة ابن حمدان⁽¹³⁾ وينظر القضاة عادة في حكم توريث الأرحام، ورؤية الهلال ولكن لم نعثر في هذا البحث على ما يثبت قيام قضاة البصرة بهذه المهمة⁽¹⁴⁾ ويقوم القاضي بمهامه الموكولة إليه في المسجد فقد جلس القاضي يوسف بن يعقوب في مسجد الجامع سنة

وسيتم ذكرهم أثناء الحديث عن مؤهلات القضاة، وكذلك ولي القضاء في البصرة بعض التجار والصناعة ومنهم: القاضي أبي أمية الأحوص بن المفضل، والقاضي أحمد الخرقفي⁽¹⁾. وكانت اختصاصات معظم قضاة البصرة عامة مع بعض الاختلاف بين القضاة في المكانة والأهمية والسلطة ومن مهام القضاة ما يلي:

فصل المنازعات وحل الخلافات والخصومات، والنظر في الأحكام دون تمييز في المعاملة بين الناس، فقد أمر القاضي يوسف بن يعقوب أحد غلمان المعتضد بالحضور إلى جلسة الحكم إلى جانب الخصم، وهدده إذا لم يمثل لرأي القاضي ببيع الغلام في سوق النخاسة، فشكا الغلام القاضي إلى الخليفة المعتضد الذي قال له: «لو باعك لأجزت بيعه وما رددتك إلى ملكي أبدا..»⁽²⁾ ونظر القاضي الفضل بن الحباب في شكاوي العامة حيث أصدر حكماً لامرأة ضد زوجها الذي يعرف بأبي الرطل، فأقر لها القاضي صداقها وعندما تهكم الزوج في الرد على القاضي أمر القاضي بصفعه⁽³⁾.

ويبدو أن لقاضي البصرة الذي يتخذ من بغداد مقراً له صلاحية تعيين من يخلفه في قضاء البصرة، فقد استخلف القاضي يوسف بن يعقوب المقيم في بغداد القاضي محمد بن جعفر، وبعد وفاة الأخير استخلف إبراهيم بن المنذر الجارودي، ثم الفضل بن الحباب⁽⁴⁾. واستخلف القاضي محمد بن عبد الله على البصرة القاضي قانع، ثم عزله بعمر بن زاذان⁽⁵⁾. وكان القاضي محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب يخلف أباه على قضاء بغداد⁽⁶⁾. وكلف قاضي البصرة ببعض الاختصاصات الرفيعة المستوى، فقد كلف الخليفة المعتضد القاضي يوسف بن يعقوب مهمة إعلام الناس بتأجيل الاحتفال بعيد النيروز المعتضدي. وكان القاضي يمثل مدينة البصرة في بعض المهام حيث يترأس وفداً لمقابلة الوزير في بغداد وأمير البصرة⁽⁷⁾ وكل من يقوم بزيارة مدينة البصرة

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج5، ص4، ص231.

(2) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص104.

(3) الصفدي، نكت الهميان، ص226.

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296-297.

ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص103-104.

(5) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص183.

(6) ابن طولون، قضاة دمشق، ص33.

(7) الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 301-310)، ص167.

(8) المصدر نفسه، ص167.

(9) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج2، ص27-28، ج3، ص291، ج4، ص153. الحموي، معجم الأدباء، ج6، ص33، ص136.

(10) الصولي، أخبار الراضي والمتقى، ص278-279.

(11) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج3، ص125-127.

(12) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص180-181.

(13) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص264-265.

(14) ورد أن القاضي أحمد بن إبراهيم بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل الذي تولى القضاء في مصر (314-316هـ/930-932م) نظر في حكم توريث الأرحام وورد إليه كتاب بذلك من بغداد كما أنه أول من خرج من القضاة بمصر إلى مسجد محمود لرؤية هلال رجب احتياطاً لرمضان، المصدر نفسه، ج4، ص264-265.

ويشترط في الشاهد أن يكون بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً عالماً من أهل الثقة، والأمانة، والعفة، ورعاً، حذراً⁽⁸⁾. يقول شبارو: كان القضاة على المذهب الحنفي وغيره من الفقهاء (يعد الناس كلهم عدولاً) وكان القاضي التيمي يقبل بشهادة جميع الناس فإذا سمع شهاداتهم سأل عنهم فيكون فيقبلهم وكان الناس يشهد بعضهم لبعض من الجيران وأهل الأسواق. وقد بلغ عدد الشهود الذين قبلهم التيمي ستة وثلاثين ألف شاهد منهم عشرون ألفاً لم يشهدوا عنده إلا لشهادة واحدة. وعندما ولي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق الأزدي القضاء أصبح لدى القضاء أناس مخصصون يقبلهم القاضي كشهود عدول، فلم يعد يقبل شهادة أي شخص كشاهد عدل⁽⁹⁾. ومن شهود البصرة أبو الخطاب محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري⁽¹⁰⁾، وأبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد⁽¹¹⁾، وجعفر بن عبد الواحد قبل توليه قضاء بغداد⁽¹²⁾ وعد أحمد الخرقى وأبوه وأهله من كبار العدول⁽¹³⁾. وقد اتهم القاضي أبو نصر يوسف الشاهد أبا عبد الله بن أبي موسى الهاشمي بالميل إلى أخيه قاضي البصرة أبو محمد الحسن، وأنه يسعى للأخير في ولاية بغداد، فأخذ القاضي عن أبي موسى خطوط العدول لتعديلهم وأحضر أبا نصر العدول وأخذ خطوطهم بأن أبا موسى غير موضع للشهادة وأسقطه⁽¹⁴⁾ وكان قاضي البصرة أبو القاسم جعفر بن عبد الواحد لا يقبل شهادة النخاسين الذين يتاجرون بالجوارى⁽¹⁵⁾.

3. الكاتب: يشترط في كاتب القاضي مؤهلات وشروط خاصة في مقدماتها الاستقامة والعدل، فهو المؤمن على إثبات القرارات والبيانات وتنفيذ الأحكام وما يرد من كتب وخزنها، وحفظها، وإخراجها، وقت الحاجة. كما يشترط فيه سلامة العقل وجزالة الرأي والفتنة حتى لا يخدع،

(8) الكساسبة، السلطة القضائية، ص 258.

(9) شبارو، القضاء والقضاة، ص 46.

(10) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج 1، ص 321.

(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 6، ص 150-151.

(12) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج 1، ص 305. التنوخي، الفرج

بعد الشدة ج 2، ص 90-91، 170.

(13) الذهبي، العبر، ج 2، ص 47.

(14) الصولي، أخبار الراضي والمتقي، ص 145.

(15) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج 1، ص 307، ج 2،

ص 157 ج 3، ص 125-127. شبارو، القضاء والقضاة،

ص 92، حاشية 6.

283 هـ / 896 م وحسنت سيرته لعدله⁽¹⁾ وجلس القاضي أبو خليفة الفضل بن الحباب للنظر في أحكامه بالمسجد⁽²⁾. كما اختص القضاة بعقود الزواج ففي سنة 331 هـ / 942 م أشرف القاضي أحمد الخرقى على عقد زواج ابنة ناصر الدولة من الأمير أبي منصور ابن المتقي⁽³⁾.

ثانياً: موظفو مجلس القاضي

اعتمد القاضي في تسيير واجباته القضائية على عدد من معاونيه ومساعديه فمنهم من يحضر القضايا ويكتب الأحكام، والبعض منهم ينظم ويرتب إجراءات المحاكمة ومن هذه الوظائف: **1. خليفة القاضي:** يعين خليفة القاضي غالباً من قبل القاضي الذي يتخذ من بغداد مركزاً له فيقوم بتعيين خليفة له في البصرة لينظر في جميع أمور القضاء وقد تولى هؤلاء القضاة مدة طويلة حيث لم تذكر المصادر إنابته عن القاضي لمدة محددة، وقد يعود ذلك إلى اتساع المناطق التي يتولى قاضي البصرة الأصلي القضاء فيها، فيعين نائب له عن البصرة، ليتولى القضاء بها ومن الأمثلة الواردة على ذلك: قيام ولي العهد الموفق بتعيين خليفة للقاضي محمد بن حماد الذي كان يتنقل مع الموفق خاصة أثناء ثورة الزنج وكان خليفة القاضي يدعى محمد بن أسيد وهو من أهل البصرة، كما استخلف القاضي يوسف بن يعقوب، الذي سكن بغداد محمد بن جعفر، ثم إبراهيم بن المنذر الجارودي، ثم الفضل بن الحباب، وسعيد الصفار⁽⁴⁾ واستخلف القاضي محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب مواليه ومنهم: قانع، وعمر بن زاذان وعين القاضي محمد بن عبد الله نيابة عن والده الذي أصيب بالمرض سنة 298 هـ / 910 م⁽⁵⁾. واستخلف القاضي يوسف بن يعقوب ابنه أبو عمر محمد في بغداد⁽⁶⁾، وأيضاً القاضي أحمد الهذلي الذي استخلف ابنه محمد أبو الطاهر⁽⁷⁾.

2. الشهود: للقاضي أعوان مؤقتين هم الشهود،

(1) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 14، ص 310.

(2) التنوخي، نشوار المحاضرة ج 4، ص 153.

(3) مسكويه، تجارب الأمم، ج 5، ص 253. مؤلف مجهول،

العيون والحداثق، ج 4، ق 2، ص 379.

(4) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 183-183.

(5) ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 105.

(6) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 4، ص 299.

(7) الداوودي، طبقات المفسرين، ج 2، ص 72.

تيم القرشية قاضي البصرة إبراهيم بن محمد التيمي 250هـ/864م⁽⁶⁾ والقاضي أحمد بن عبد الكريم الحوراني التيمي 250هـ/864م⁽⁷⁾. وشغل أبناء أسرة أبي الشوارب دورا مهما في القضاء، وتعود أصول هذه الأسرة إلى الأعيان من بني أمية⁽⁸⁾. ويتبين ذلك النسب من قول الخليفة العباسي المتوكل (232-247هـ / 846-861م) للقاضي محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب عندما رفض قبول منصب القضاء قائلا له «تأبون يا بني أمية إلا كبرا...»⁽⁹⁾.

ولأهمية هذه الأسرة سنلقي مزيدا من الضوء على دورها في القضاء فقد امتهن أفرادها مهنة القضاء، بل منهم من وصل إلى تقلد منصب قاضي القضاة ومن قضاتها: محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب⁽¹⁰⁾، والعباس بن محمد بن عبد الملك⁽¹¹⁾، وإخوته الحسن وعلي ثم أبناء علي، وتولى الحسن قضاء سامراء في عهد الخليفة المعتز⁽¹²⁾، والخليفة المهدي، وبعد وفاة الحسن بن محمد سنة 261هـ/874م أرسل الخليفة المعتمد وزيره عبيد الله بن يحيى بن خاقان إلى علي بن محمد فعزاه بأخيه، وهناك بتولية القضاء، ثم عينه فيما بعد قاضي قضاة سنة 283هـ/896م وفيها كانت وفاته⁽¹³⁾. وبعد مرور تسع سنوات تقلد ابنه عبد الله بن علي قضاء مدينة المنصور سنة 292هـ/904م في عهد الخليفة المكتفي بالله. ثم قلده الخليفة المتوكل القضاء في الجانب الشرقي من بغداد والكرخ سنة 296هـ/908م حتى أصيب بالمرض سنة 298هـ/910م أي أنه بقي يزاول عمله القضائي حتى وفاته سنة 301هـ/913م⁽¹⁴⁾.

- (6) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص179-180. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج6، ص150.
- (7) ابن الأثير، الكامل، ج6، ص161.
- (8) أبناء أمية بن عبد شمس هم: حرب وأبو حرب وسفيان وعمرو وابن عمرو، ويطلق على هؤلاء اسم العنابس وشبهوا بالأسد، ثم ابنه الآخر العاص وأبو العاص والعيص وأبو العيص وهؤلاء الأعيان وهم جميعا من نسل بني أمية. ابن قتيبة، المعارف، ص43.
- (9) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ص179.
- (10) ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص37.
- (11) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181.
- (12) ابن الجوزي، المنتظم، ج5، ص27.
- (13) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج4، ص133-134. ابن الجوزي، المنتظم، ج5، ص164. شبارو، القضاء والقضاة، صص 83-84.
- (14) ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص98، 125. ابن طولون،

واضح الخط، فصيح اللسان، نزيها، حرا، مسلما، ورعا⁽¹⁾. ومن واجبات الكاتب إعداد السجلات المكتوبة بإفادات الأطراف المشاركين في القضايا ومنها ادعاء المجني عليه ودفاع المتهم والبيانات وشهادات الشهود⁽²⁾. فقد كان الكاتب أبو القاسم الحسن بن بشر الأمدي يكتب لحضرة الخليفة المتوكل وفي البصرة كتب للقاضي أبي الحسن محمد بن عبد الواحد الهاشمي وفي البصرة أيضا كتب للقاضي البلد أبي القاسم جعفر بن عبد الواحد الهاشمي على الوقوف، ووصفه بأنه كثير الشعر حسن الطبع، ومن مؤلفاته (الموازنة بين الطائنين) وكتاب (أبي تمام والبحثري) في عشرة أجزاء⁽³⁾.

4. الحاجب: يقف الحاجب على باب مجلس القاضي لحفظ النظام بين المتخاصمين، ويتولى تنظيم دخول الناس مجلس القاضي حتى لا يدخله الغرباء أو من لا يسمح لهم القاضي بدخولهم دون إذن مسبق. إذ يحدد لكل خصم دوره أمام القضاء، ويشترط في الحاجب أن يكون سديدا، رشيدا، أدبيا لبيبا، لا يقبل الرشوة⁽⁴⁾.

المحور الثالث: أصول القضاة ومذاهبهم أولا: أصول القضاة

توالى على قضاء البصرة قضاة من أنساب وأصول مختلفة عربية وأعجمية، يتبعون بيوتات توارثت القضاء في البصرة وغيرها من المدن العباسية وأقاليمها، وفي هذا السياق سيتم الحديث عن أصول القضاة وأنسابهم العربية والأعجمية وأسماؤهم هؤلاء القضاة.

أ. القضاة من أصول عربية:

ينسب الكثير من قضاة البصرة إلى أصول عربية ومنها أسرة التيمي - بفتح التاء - وتنسب إلى قبائل تيم الكثيرة ومنها: قبيلة تيم قريش والتي ينسب إليها كثير من الصحابة والتابعين ومنهم الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه ومحمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ت130هـ/747م⁽⁵⁾ وينسب إلى قبيلة

(1) الكساسبة، السلطة القضائية، صص 246-247.

(2) المرجع نفسه، ص245.

(3) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص89، ج2، ص157، ج4، صص 47-48. التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج2، ص318 حاشية (1). الحموي، معجم الأدباء ج4، صص 54-58.

(4) ابن أبي الدم، أدب القضاء، ص81.

(5) ابن الأثير، اللباب، ج1، ص233.

أتهما «القضاة من بني عبدالواحد بالبصرة»⁽⁷⁾. ولعل لقبيلة الذهلي العربية مكانة في القضاء: وهي تنسب إلى قبيلة نزار العربية وينحدر من قبيلة الذهلي المعروفة ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن رحب، وذهل⁽⁸⁾ بن شيان بن ثعلبة بن عكابة⁽⁹⁾ ويتفرع عنهم فروع كثيرة أشهرهم: سدوس بن شيان بن ذهل، وهو أكثرهم عددا ونسبا وقبيلة ذهل بن شيان⁽¹⁰⁾.

وقضاة البصرة من هذه القبيلة يعودون بأصولهم إلى سدوس بن شيان بن ذهل ومن هؤلاء القضاة: القاضي أحمد بن عبد الله الذهلي (ت322هـ/933م)⁽¹¹⁾ وهو من شيوخ القضاة ثم ابنه القاضي محمد بن أحمد بن عبد الله السدوسي البصري الذهلي الذي كان يخلف والده في القضاء وولي قضاء واسط ودمشق ومصر حيث دخل مصر سنة 340هـ/951م وتولى القضاء بها سنة 348هـ/959م⁽¹²⁾. وقد وصف بيت آل الذهلي بأنه «..بيت جليل في الحديث والقضاء» وهم من «أهل البيوتات ببغداد»⁽¹³⁾. وقلد القضاء في البصرة قضاة من أصول عربية أخرى مثل: أسرة غلاب الذي ينتسب إليها القاضي أبو أمية الأحوص بن الفضل (ت300هـ/916م)⁽¹⁴⁾. ومن قبيلة أسد العربية: تولى قضاء البصرة القاضي محمد بن أسيد⁽¹⁵⁾. وشارك الأنصار في تولي قضاء البصرة، ولفضل الأنصار كان الرسول ﷺ يقول "القضاء في الأنصار" وقد أدى هؤلاء دورا كبيرا في العصر العباسي الأول في المدينة المنورة ثم عين في بغداد أول قاضي أنصاري، وكذلك تولوا قضاء البصرة ومصر، ومن قضاة البصرة من الأنصار

كما تقلد قضاء مدينة المنصور ابنه الحسن بن عبدالله (ت325هـ/936م) من سنة 316-320هـ/928-932م في عهد الخليفة المقتدر⁽¹⁾. ثم تولى ابنه محمد بن الحسن قضاء مدينة المنصور والشرقية سنة 333هـ/944م في عهد الخليفة المستكفي⁽²⁾ ثم عزل سنة 335هـ/946م وتقلد أخوه عبد الله بن الحسن ثم ولي منصب قاضي القضاة سنة 350هـ/961م وهو آخر من تولى القضاء من هذه الأسرة⁽³⁾.

ويبدو مما سبق أن عدد القضاة الذين تقلدوا القضاء في أنحاء العراق كافة من أسرة آل أبي الشوارب بلغ تسعة قضاة، وقد تداولوا على القضاء من سنة (252-335هـ/866-946م) أما قضاة البصرة من هذه الأسرة فهم اثنان فقط هما: القاضي العباس بن محمد بن عبدالملك في عهد الخليفة المعتز (252-255هـ/866-868م)⁽⁴⁾. والقاضي محمد بن عبد الله بن علي بن أبي الشوارب (ت301هـ/913م) في عهد الخليفة المقتدر (295-320هـ/907-932م)⁽⁵⁾.

ومن الأسر العربية التي تولت قضاء البصرة: أسرة بنو هاشم وهي من أشرف القبائل العربية، وتنسب إلى هاشم بن عبد مناف، ومن أولاده: أسد الذي لم يخلف ولدا وعبد المطلب وكل من هو هاشمي ينسب إلى نسل عبد المطلب بن هاشم، وبنو هاشم من قريش⁽⁶⁾ تولى قضاء البصرة من هذه الأسرة الهاشمية قاضيان هما: أبو القاسم جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، وشقيقه أبو الحسن محمد بن عبدالواحد الهاشمي وقد توليا قضاء البصرة على التوالي، ويذكر التنوخي

قضاة دمشق، ص33.

(7) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص89، ج2، ص127.

(8) ابن قتيبة، المعارف، صص45-46.

(9) المصدر نفسه، صص45-46. ابن الأثير، اللباب، ج1، ص535.

(10) ابن قتيبة، المعارف، ص47. ابن الأثير، اللباب، ج1، صص535-536.

(11) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص229.

(12) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص297. الداوودي، طبقات المفسرين، ج2، ص72.

(13) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، صص287-295.

(14) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص50. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص134. ابن الأثير، اللباب، ج2، ص395.

(15) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1، صص52-53.

(1) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج4، ص200، ج6، ص29، ص56.

(2) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص34. ابن الجوزي المنتظم، ج6، ص290. شبارو، القضاء والقضاة، ص85.

(3) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج4، صص140-142. ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص389. شبارو، القضاء والقضاة، صص85-86 حاشية 5.

(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج12، ص82. ابن الجوزي، المنتظم، ج7، ص16.

(5) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181. أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1 ترجمة 32. العبادي، آل أبي الشوارب، ص52.

(6) وكيع، أخبار القضاة، ج2، صص182-183. ابن طولون، قضاة دمشق، ص33.

(7) ابن قتيبة، المعارف، صص42-43.

وتولى القضاء في العراق من آل حماد: حماد بن إسحاق وإسماعيل بن إسحاق⁽⁷⁾ كما تقلد عمهما يعقوب بن إسماعيل بن حماد الأزدي وأبناؤه من بعده ومنهم: حماد بن إسحاق من سنة 216 - 255هـ/831-868م ثم عزل عنه وتولى شقيقه إسماعيل بن إسحاق قضاء بغداد الغربية سنة 246هـ/860م ثم أصبح قاضي قضاة وأيضاً تولى القضاء ابنه الحسن بن إسماعيل⁽⁸⁾ وكان منادماً للخليفة المعتضد⁽⁹⁾، وتوفي الحسن سنة (309هـ/921م)⁽¹⁰⁾.

وكان الجد الثاني يعقوب بن إسماعيل بن حماد الأزدي قاضياً على المدينة المنورة ثم بلاد فارس وتوفي (سنة 246هـ/860م)⁽¹¹⁾ وتقلد من أحفاد الجد قضاة وصلوا إلى منصب قاضي القضاة أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب⁽¹²⁾ وابنه أبو الحسين عمر وحفيده أبو نصر يوسف بن عمر وكان منصب قاضي القضاة حكراً على عائلة أو إرثاً من حق العائلة يورث أباً عن جد لكن المكانة التي وصل إليها هؤلاء القضاة أسهمت في وصولهم إلى منصب القضاء وقاضي القضاة، ويتبين مما سبق أن آل حماد من أشهر قضاة العراق من الموالين. ومن هنا يتبين دورهم في العراق بشكل عام.

أما قضاة البصرة من آل حماد فقد تقلد ثلاثة منهم القضاء في البصرة (247-334هـ/861-945م) وهم: القاضي محمد بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل (ت276هـ/889م)⁽¹³⁾ والقاضي يوسف بن يعقوب بن حماد (ت297هـ/909م) الذي تولى القضاء مدة عشرين عاماً 276-296هـ/889-908م⁽¹⁴⁾ ثم حفيده أبو محمد الحسين بن عمر، وقد

القاضي أحمد بن موسى بن إسحاق الأنصاري (ت322هـ/933م). ومن أسرة المعمرى تولى قضاء البصرة القاضي الحسن بن علي بن شبيب، أبو علي المعمرى (ت295هـ/907م)⁽¹⁾.

ويبدو واضحاً تقلد القضاء في البصرة من قبل أسر عربية مشهورة مثل: آل أبي الشوارب، وبنو هاشم، والذهلي، والتميمي، وغلاب وأسد والأنصار والمعمرى وغيرهم وقد بلغ عدد قضاة البصرة من أصول عربية تقريباً اثني عشر قاضياً توزعوا على ثماني قبائل.

ب. القضاة من أصول غير عربية: آل حماد الأزدي:

من أشهر الأسر غير العربية التي تولت القضاء في بغداد والبصرة. وآل حماد موالين جرير بن هذيم الجعدي الأزدي كانت تستظل بحمايته، ومن هنا جاءت تسميتها بحماد الأزدي وموطنهم البصرة⁽²⁾ وهم ينتسبون إلى حماد بن زيد⁽³⁾. وقال عنهم عياض «كانت هذه القبيلة على كثرة رجالها، وشهرة أعلامها من أجل بيوت العلم بالعراق وأرفع مراتب السؤدد في الدين والدنيا ومنهم أئمة الفقه ومشايخ الحديث والسنن عدة كلهم أجلة ورجال سنة وانتشر ذكركم في المشرق والمغرب نحو ثلاثمائة عام من زمن جدهم الإمام حماد بن زيد وأخيه سعيد ومولدهما نحو المائة»⁽⁴⁾. وبلغ آل حماد مكانة علمية واجتماعية في البصرة والعراق كلها في القضاء والعلم والحياة قال عنهم الفرغاني «لا نعلم أحداً من أهل الدنيا بلغ ما بلغ آل حماد بن زيد ولم يبلغ أحد ممن تقدم من القضاة ما بلغوه من اتخاذ المنازل والضياع والكسوة والآلة، ونفاذ الأمر في جميع الآفاق»⁽⁵⁾. ورفع ابن الطيب مؤدب الخليفة المعتضد من شأنهم حينما قال «حسبك أن لهم بتادرايا ستمائة بستان، غير ما لهم بالبصرة وسائر النواحي وكان فيهم على اتساع الدنيا رجال صدق وأئمة ورع وعلم وفضل»⁽⁶⁾.

(1) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص75-76. ابن الأثير، اللباب، ج2، ص184. انظر: السويدي، سبائك الذهب، ص218.

(2) شبارو، القضاء والقضاة، ص86.

(3) ابن الأثير، اللباب، ج1، ص383-384.

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص276-277.

(5) المصدر نفسه، ج4، ص277.

(6) النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، ص33.

(7) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج6، ص21. الخطيب

البغدادي، تاريخ بغداد، ج6، ص287، ج8، ص158.

(8) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص181-182.

ابن الجوزي، المنتظم، ج5، ص151.

(9) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص326.

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص181.

(11) شبارو، القضاء والقضاة، ص88.

(12) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج5، ص209. النباهي، قضاة

الأندلس، ص36.

(13) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص182. الخطيب البغدادي،

تاريخ بغداد، ج2، ص272-273. القاضي عياض،

ترتيب المدارك، ج3، ص181.

(14) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص182-183. ابن

العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج2، ص223.

أصبحه في أيام المتوكل، وولى قضاء البصرة بعد عزل العباس بن أبي الشوارب (ت278هـ / 891م) (8). أما ابن الوزير فتقلد القضاء في سامراء في عهد الخليفة المستعين سنة 250هـ / 864م، ثم قضاء البصرة سنة 255هـ / 868م في عهد الخليفة المهدي (255-256هـ / 868-869م) (9).

ومن بلاد تستر من كور الأهواز بخوزستان ينسب القاضي محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله التستري (10) وكان الوزير علي بن عيسى بن الجراح (11) قد أرسله إلى المدينة لتفقيه أهلها وبعد عودة التستري لبغداد تولى قضاء البصرة مدة طويلة وكانت وفاته سنة 345هـ / 956م (12).

وارتفع شأن أسرة الخرقى (بكسر الخاء وفتح الراء) عندما قلده الخليفة المتقي لله (329-333هـ / 940-944م) أحمد بن عبدالله الخرقى قضاء البصرة، وتنسب أسرة الخرقى إلى جماعة من التجار، تقوم ببيع الخرق، والثياب في مدن بغداد، وأصفهان، وقد استمرت في تجارتها هذه ومنهم القاضي أحمد الخرقى (ت بعد 333هـ / 944م) ووالده وعمومته وهم من وجوه التجار البزازين في بغداد ومن كبار العدول (13)، وأصبح القاضي الخرقى يسمى قاضي المتقي لله (14).

ومن قضاة الأعاجم في البصرة: القاضي قانع (15) بن مرزوق بن واثق الأموي مولاهم، والقاضي عمر بن زاذان من بلاد قزوين وينسب إلى أبي حفص عمر بن عبدالله بن زاذان القاضي الزاذاني القزويني الكندي (16) وربما يكون قاضي البصرة لتشابه اسمين معا وهذان القاضيان قانع وعمر من موالى القاضي الأموي محمد بن

(8) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان ج1 ترجمة 32.

(9) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181.

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص269. ابن الأثير، اللباب، ج1، ص216.

(11) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج10، ص73-74.

(12) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص269.

(13) السمعاني، الأنساب، ج2، ص349. ابن الأثير، اللباب، ج1، ص345. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4، ص231.

(14) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج4، ص183.

(15) لم نعثر على ترجمة للقاضي قانع، لكن وجدت ترجمة لابن قانع وهو أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي مولاهم، صاحب معجم الصحابة وولد (سنة 265هـ / 878م) و (ت سنة 351هـ / 962م). انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج15، ص526.

(16) ابن الأثير، اللباب، ج2، ص51.

أقره الخليفة الراضي على القضاء وهو أصغر سناً من أخيه أبي نصر يوسف وكان الحسين مقرباً من الناس حسن السيرة وبعد وفاة الخليفة الراضي (322-329هـ / 933-940م) قلده الخليفة المتقي قضاء مدينة المنصور إلى سنة 329هـ / 940م (1). وخلاصة القول أن قضاة البصرة من موالى حماد الأزدي بلغ عددهم ثلاثة فقط هم: محمد بن حماد ويوسف بن يعقوب، والحسين بن عمر.

ويبدو أن للموالي حظاً في تولى قضاء البصرة ومن هؤلاء الأعاجم: الفضل بن الحباب عمرو بن محمد بن شعيب بن صخر ويكنى أبو خليفة (2) وتنسبه بعض المصادر إلى قبيلة الجمحي العربية وهي بطن من قريش (3)، أما الصلة بين القاضي الفضل بن الحباب وقبيلة الجمحي العربية فهي أن القاضي أبو خليفة الفضل بن الحباب هو ابن أخت محمد بن سلام بن عبيدالله بن سالم الجمحي البصري أبو عبدالله الذي هو مولى لقدامة بن مظعون الجمحي وأخوه عبدالرحمن بن سلام من أهل البصرة، وقدم محمد بن سلام بغداد سنة 222هـ / 836م وكان قد ربا توفي سنة (232هـ / 846م) (4).

ولأسرة الجارودي ينتمي القاضي إبراهيم بن المنذر الجارودي وأصولها من نيسابور، والجارود جد جدهم وكان عددهم كثيراً بالبصرة، ويقال أن الجارودية فرقة زيدية تنسب إلى أبي الجارود (5).

وينسب القاضي سعيد الصفار إلى جماعة في أصبهان ونيسابور اشتهرت ببيع الأواني الصفارية ومن هنا جاءت تسميتها (6). ومن الأعاجم: القاضي أحمد بن محمد بن سهل الرازي وتنسب أسرة الرازي إلى الفرس وموطنهم الري من مدن بلاد الديلم (7). ومن المشرق الإسلامي أيضاً القاضي أحمد بن الوزير بن بسام أبو علي (ت258هـ / 871م) وهو أول قاضي ولي القضاء في

(1) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج4، ص203-204، ج5، ص74. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص263.

(2) الذهبي، تاريخ الإسلام، ص166. الصفدي، نكت الهميان، ص226.

(3) ابن الأثير، اللباب، ج1، ص291. ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص158-159.

(4) السمعاني، الأنساب، ج2، ص85. ابن الأثير، اللباب، ج1، ص291.

(5) ابن الأثير، اللباب، ج1، ص249-250.

(6) ابن الأثير، اللباب، ج2، ص144.

(7) المصدر نفسه، ج1، ص181.

أتباع المذهب المالكي ومنهم القاضي في بغداد أبو الحسين عمر الذي ألف كتابا في الرد على من أنكر إجماع أهل المدينة، وهو نقض لكتاب الصيرفي وله كتاب آخر سماه (الفرج بعد الشدة) وقد بلغ هذا القاضي مكانة علمية في الحديث واللغة والنحو، ومن أتباع هذا المذهب قاضي البصرة محمد⁽⁵⁾ والقاضي يوسف بن يعقوب الذي حمدت مذهب⁽⁶⁾. وكان القاضي إسماعيل بن حماد من أئمة الفقه على المذهب المالكي ومشيخة الحديث وأعلام القضاة⁽⁷⁾ وقد أوصى به الخليفة المعتضد قائلا: «استوص بالشيخين الخيرين الفاضلين إسماعيل بن إسحاق الأزدي وموسى بن إسحاق خيرا فإنهما ممن إذا أراد الله بأهل الأرض سوءا دفع عنهم بدعائهما»⁽⁸⁾.

وكان قاضي البصرة أحمد بن عبد الله الذهلي (ت322هـ/933م) من أتباع المذهب المالكي، ثم ابنه أبو الطاهر الذهلي محمد بن أحمد (ت367هـ/977م) وكان فقيها بمذهب مالك⁽⁹⁾. أما القاضي أبو عبد الله التستري (ت345هـ/956م) فكان عالما بالمذهب المالكي، وشديد التعصب له يقول القاضي عياض أن التستري: وضع في مناقب المذهب المالكي عشرين جزءا اطلع عياض عليها وانتقى منها أخبار الإمام مالك (وقد أدخل جميع ما له فيها من كلام صاحب الاستيعاب في جامعه). كما ألف التستري كتابا في فضائل المدينة والحجة بها وكان قبل توليه قضاء البصرة فقيها في المدينة ومنهم القاضي المالكي أبو علي محمد بن سليمان بن علي البصري⁽¹⁰⁾. وبذلك يتبين أن عدد القضاة المالكية في البصرة ستة قضاة. وكان المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي في الدولة ومن أتباعه من قضاة البصرة محمد بن عبد الله بن أبي الشوارب (ت301هـ/913م) الذي كان يعرف بالأحنف⁽¹¹⁾ والقاضي أحمد بن محمد الرازي

(5) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص182-185، ج5، ص263.

(6) المصدر نفسه، ج3، ص182-187.

(7) النباهي، قضاة الأندلس، ص32.

(8) المصدر نفسه، ص33.

(9) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص266، 268. ابن الجوزي، المنتظم، ج7، ص90. الداوودي، طبقات المفسرين ج2، ص72-73.

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص268-269، ص272.

(11) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق1، ص153.

عبدالله بن علي بن محمد بن عبدالمالك بن أبي الشوارب وكان قد استخلفها الواحد تلو الآخر في البصرة⁽¹⁾.

وهكذا يتبين أن عدد القضاة من غير العرب في البصرة بلغ اثني عشر قاضيا تقريبا يتوزعون على عشرة أصول، وهناك ثلاثة قضاة لم نعر على تراجم وأنساب واضحة لهم: القاضي عبدالرحمن بن محمد الملقب بنيرج⁽²⁾ وقد ذكر عنه ابن الأثير أن وفاته كانت سنة (271هـ/884م)⁽³⁾. والقاضي محمد بن جعفر بن أحمد والقاضي أبو علي محمد بن سليمان بن علي البصري⁽⁴⁾.

ونستخلص القول: أن عدد القضاة في البصرة من أصول عربية بلغ اثني عشر قاضيا يتتمون إلى ثمانية قبائل عربية أما القضاة الأعاجم فكان عددهم مساويا للقضاة العرب اثني عشر قاضيا، لكنهم توزعوا على عشرة أصول ثمانية منها أسر أعجمية هي: الرازي والحماد وانتمى اثنان من القضاة الموالي إلى قبائل عربية وهما: القاضي الفضل بن الحباب الجمحي، والقاضي قانع مولى لآل أبي الشوارب.

ثانيا: مذاهب القضاة:

انتشرت المذاهب الفقهية في الأمصار بانتشار أتباعها وكانت البصرة من المدن التي دخلتها المذاهب الفقهية. ولعل أهم وسيلة لنشر المذاهب في البصرة كانت عن طريق القضاة الذين تولوا القضاء فيها، فيقضون بمذهبهم وبه يفتون للناس وقد يجلسون لتدريس الفقه وأخذ الناس عنهم ومن هذه المذاهب: المذهب الحنفي والشافعي والمالكي، أما المذهب الحنبلي فكان قليل الانتشار في البصرة بسبب تأخره عن بقية المذاهب الأخرى، كما أنه لم يكن له أتباع من القضاة لنشره، ثم شدة الحنابلة وتعصبهم وكثرة خلافاتهم مع العامة.

أشارت مصادر طبقات المالكية إلى أسماء القضاة في البصرة من أتباع هذا المذهب، حيث اهتم القاضي عياض بحديثه عن أسرة آل حماد وقضاتها في بغداد والبصرة مما يدل على أنهم من

(1) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص183. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص345.

(2) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181.

(3) ابن الأثير، الكامل، ج6، ص344.

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296-297.

(ت293هـ/907م)⁽¹⁾.

الدولة.

أولاً: علاقة القاضي بال خليفة:

ارتبطت القضاة بعلاقات مع بعض الخلفاء خاصة وأن الخليفة غالباً ما يقوم بتعيين القاضي حيث يقابله ويستشيريه لتعيينه قاضياً وقد أقام بعض القضاة في بغداد وهذا مكنهم من توثيق العلاقات مع الخليفة وحاشيته، فعندما وافق القاضي إبراهيم التيمي على تولي قضاء البصرة للخليفة المتوكل قال للأخير: «وافق مقابل شرط وهو أن يدعو له الخليفة لأن دعوة الإمام مستجابة، وكان القاضي التيمي يعد الخليفة المتوكل أحد الخلفاء الذين ردوا إلى الناس السنة⁽⁷⁾. وحرص القاضي محمد بن حماد على ملازمة الأمير الموفق ولي العهد للخليفة المعتمد أثناء حروبه مع الزنج ويكلفه بمهام قضائية مختلفة⁽⁸⁾. ويبدو أن علاقات آل حماد كانت وثيقة بالخلفاء وولاة العهد فهذا يوسف بن يعقوب يتولى عدة وظائف قبل القضاء في البصرة منها الحسبة ونفقات حروب الموفق مع الزنج ثم بعد وفاة عمه محمد بن حماد يتولى الأفضية التي كان عليها محمد بن حماد بل تضاف إليه مناطق ابن عمه إسماعيل بن إسحاق⁽⁹⁾.

وعرف عن القاضي يوسف صلابة حكمه، فقد زجر أحد غلمان الخليفة المعتضد الذي رفض الانصياع لحاجب القاضي والالتزام في مجلس الحكم حتى يتم إصدار القرار بقضية ضده «وقال له اتنوني بدلال النخس حتى أبيع هذا العبد وأبعث بثمانه إلى الخليفة» وعندما أخبر الغلام الخليفة بقول القاضي له: قال الخليفة «والله لو باعك لأجزت بيعه وما استرجعتك أبداً»⁽¹⁰⁾. وكان لهذا القاضي دور في عدم إثارة الفتن المذهبية⁽¹¹⁾.

واعتبر حسن تصرف القاضي يوسف من مآثر آل حماد ونال شكر السنة على ما قام به⁽¹²⁾ وكان الخليفة يكلف القاضي ببعض الأعمال وقد أمر الخليفة المعتضد وهو في الموصل قاضيه يوسف

ولم يقتصر القضاة في البصرة على أتباع المذهب السني، بل عين قضاة من الوسط الشيعي ومنهم القاضي الفضل بن الحباب الجمحي (ت305هـ/917م) الذي كان دائم القراءة لديوان عمران بن حطان⁽²⁾ وأتهم الفضل بن الحباب في البصرة بالقول في خلق القرآن، فسأله أبو عوانة عن ذلك، فقال القاضي الفضل: «القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر، وأنا تائب إلى الله من كل ذنب إلا الكذب فإنني لم أكذب قط» فقبل أبو عوانة كفه⁽³⁾. وجرى للقاضي أبو عبد الله التستري مواقف مع المعتزلة أهين بسببها. ومات على أثرها (سنة 345هـ/956م)⁽⁴⁾ وكان الخليفة المتوكل قد نهى عن الكلام في القرآن وأرسل الفقهاء والمحدثين إلى سامراء ليحدثوا الناس ومنهم محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب وابنا أبي شيبه ومصعب الزبيرى وذلك سنة 234هـ/848م⁽⁵⁾.

ومما سبق يتبين أنه تولى قضاء البصرة قضاة من مذاهب مختلفة حنفية ومالكية ولم يقتصر على أهل السنة بل تولاه بعض القضاة الشيعة وقد عملت الدولة على محاربة الزندقة والقول بخلق القرآن ويبدو ذلك من موقف الخليفة المتوكل منهم وموقف الخليفة المعتضد (279-289هـ/892-901م) الذي أمر بإخراج كتاب الخليفة المأمون ثم عدل عن ذلك خوفاً من إثارة عامة الناس⁽⁶⁾. وقد بلغ عدد القضاة سبعة وعشرين قاضياً ستة وعشرون قاضياً سنياً وقاض واحد شيعي.

المحور الرابع: علاقة القاضي بالخليفة وكبار رجال

الصولي، أخبار الرازي والتمقي، ص72. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج3، ص345. ابن طولون، قضاة دمشق، ص33.

(1) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص181.

(2) عمران بن حطان بن ظبيان السدوسي الشيباني الوائلي، شاعر عربي من شعراء صدر الإسلام، نشأ بالبصرة، وطلب العلم والحديث، ثم اعتنق المذهب الخارجي، حتى أصبح رأس الصفارية ورأس القعدة -الذين يجيزون القعود في الحرب- وخطيبهم وشاعرهم، ظل مشرداً حتى مات سنة 84هـ/702م. انظر: الزركلي، الأعلام قاموس وتراجم، ج5، ص233.

(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج14، ص10. الذهبي، تاريخ الإسلام، ص167.

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص269-270.

(5) ابن الجوزي، المنتظم، ج11، ص207.

(6) مؤلف مجهول، العيون والحداثق، ج4، ق1، ص88. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص185، ج4، ص298.

(7) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص180.

(8) المصدر نفسه، ج2، ص180-181.

(9) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص296-300.

(10) ابن كثير، البداية والنهاية، ج11، ص119.

(11) الطبري، تاريخ الأمم، ج10، ص298. مؤلف مجهول، العيون والحداثق، ج4، ق1، ص88. القاضي عياض،

ترتيب المدارك، ج3، ص185-186.

(12) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص299.

آل أبي الشوارب من البيت الأموي⁽⁷⁾. وكان للقاضي أحمد بن عبد الله الخرقني علاقة وثيقة مع حاشية الخليفة المقتدر والقهرمان زيدان وولي العهد المتقي لله حيث نوه الأخير باسمه وعينه عندما تولى الخلافة قاضياً له في البصرة وغيرها من المدن سنة 329هـ/ وحتى سنة 333هـ/ -940م⁽⁸⁾ لثقتة التامة به⁽⁹⁾ وقد قام بمهمة وساطة بين الخليفة المتقي لله من جهة والوزير أبي عبد الله البريدي، وقال الأخير للقاضي (انصحك وقل له أما سمعت جند المعز والمهتدي والمتوكل) وطلب منه أن يرسل له الخليفة مبلغ خمسمائة ألف دينار، ومنح القاضي الخرقني هبة بمقدار خمسة آلاف دينار وكان ذلك سنة 333هـ/ 944م⁽¹⁰⁾.

وفي سنة 331هـ/ 942م كان القاضي الخرقني الخاطب لعلوية ابنة ناصر الدولة من ابن الخليفة المتقي لله واسمه أبو منصور إسحاق⁽¹¹⁾ وفي سنة 333هـ/ 944م كان القاضي الخرقني الوسيط والمرسل بين محمد بن طغج الأخشيدي بالرقعة وحلب، كما أرسله لمهمة أخرى وهي تتبع توزون أبو الوفاء إلى بغداد، حيث كشف لهم الأخير صورة حسن الترحيب والاستقبال، ثم ذهب إلى دار الخليفة حيث أمر توزون بتبويض بعض نواحي القصر وأمر شيرازاد بالخروج إلى الأنبار لمحاربة الخليفة المتقي⁽¹²⁾ وقبض عليه ووزيره ابن مقله وقاضيه الخرقني، ثم عين الخرقني قاضياً فيها بعد للخليفة المستكفي سنة 334هـ/ 945م⁽¹³⁾.

ثانياً: علاقة القاضي بالأمير

تعرض بعض قضاة البصرة إلى الظلم على يد بعض الأمراء ومن هؤلاء القاضي أبو أمية

(7) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق1، ص153-154.

(8) المصدر نفسه، ج4، ق1، ص411. مسكويه، تجارب الأمم، ج2، ص16.

(9) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق1، ص411، ص442.

(10) المصدر نفسه، ج4، ق1، ص358. مسكويه، تجارب الأمم، ج2، ص16.

(11) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق1، ص379. مسكويه، تجارب الأمم، ج2، ص16.

(12) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق1، ص399-405.

(13) المصدر نفسه، ج4، ق1، ص409-411، ص442.

أن يعلم الناس بتأجيل الاحتفال بعيد النيروز المعتضدي للترفيه على الناس والرفق بهم وأمره أن يقرأ كتابه على الناس⁽¹⁾ ولما مات المعتضد سنة 289هـ/ 901م تولى غسله القاضي أبو عمر، وصلى عليه أبوه يوسف بن يعقوب⁽²⁾.

وقد تعرض القاضي يوسف لنكبة الخليفة المقتدر (295-320هـ/ 907-932م) بسبب ما قيل أن القاضي تأمر على خلع الخليفة والمبايعة لعبدالله بن المقتدر فقبض عليه وعلى ابنه أبو عمر الذي كان من المدبرين لهذه المؤامرة فعزلاً عن القضاء وذلك سنة 296هـ/ 908م وكانت وفاته سنة (297هـ/ 909م)⁽³⁾ وفي عهد الخليفة الراضي تقلد حفيد القاضي يوسف أبو محمد الحسين قضاء البصرة واستمر في منصبه في عهد الخليفة المتقي⁽⁴⁾. وارتبط القضاء من أسرة آل أبي الشوارب بعلاقات تعرضت في بعض أوقاتها إلى الاصطدام حيناً والاهتمام بهم من قبل الخلفاء حيناً آخر، فقد رشح الخليفة المتوكل محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب مع قاضي آخر لتولي قضاء البصرة حيث اعتذر ابن عبد الملك بحجة عدم صلاحيته لكبر سنه وفسره الخليفة المتوكل على أنه كبرياء بني أمية، ومن قضاة هذه الأسرة العباس بن محمد الذي عزل عن القضاء لاتهامه بالزندقة وكانت وفاته سنة (278هـ/ 891م) وعين مكانه أحمد بن الوزير (ت258هـ/ 871م)⁽⁵⁾ ثم تعرضت هذه الأسرة وقضاتها إلى إسقاط مراتبهم عندما أمر الخليفة المستعين بذلك سنة 250هـ/ 864م⁽⁶⁾.

وفي أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي تعرضت سمعة القاضي ابن أبي الشوارب وابنه محمد للفساد، فقد تقبل الناس بارتياح خبر إصابة القاضي عبد الله بن أبي الشوارب بالمرض لأن حاشية هذا القاضي تقوم بأعمال سيئة. وكان لأم الخليفة المقتدر دور مهم في تقوية مركزه في القضاء، ثم في تقليد ابنه محمد القضاء خلفاً لوالده المريض، واتهم القاضي محمد بأعمال سيئة كأخذ أموال الأيتام، وقيل للانتقام من بني العباس، لأن

(1) الطبري، تاريخ الأمم، ج10، ص39.

(2) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج3، ص186.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص186، ج4، ص299.

(4) المصدر نفسه، ج5، ص261-262. مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق2، ص411.

(5) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ج1 ترجمة 32.

(6) ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص35.

القاضي ابن الخرقى..»⁽⁵⁾.

ثالثاً: علاقة القاضي بالوزير

سبق ذكر أن أسرة آل حماد نالت مكانة في الدولة إلا أن هذه المكانة لم ترق لبعض الوزراء فحاول بعضهم جاهداً الحد من نفوذهم لدى الخليفة العباسي فقد تولى الوزارة للخليفة المعتضد بالله أبو العباس (279-289هـ/892-901م) الوزير عبد الله بن سليمان فحاول الوزير الإيقاع بآل حماد عند الخليفة لكنه لم ينجح في تحقيق هدفه بسبب المكانة العالية التي حظي بها القاضي إسماعيل بن إسحاق⁽⁶⁾. وبعد وفاة هذا القاضي قال الوزير للخليفة المعتضد: «يا أمير المؤمنين: بنو حماد مشاغل بخدمة السلطان وأسباب النفقات والمظالم عن الحكم»⁽⁷⁾. ورغم أن هذا لم يغير من نظرة الخليفة المعتضد لهذه الأسرة إلا أنه اقتصر بآل حماد على عسكر المهدي ثم عادوا بنفوذهم كما كانوا من قبل. وقد تصل العدواة بين القاضي والوزير عند الخليفة فعندما قبض الخليفة المعتضد على وزيره إسماعيل بن بلبل أحضر القاضي إسماعيل بن إسحاق ويوسف بن يعقوب الأزديين فدافع القاضي الأول عن الوزير بينما شهد الثاني ضده، بأنه لا يؤدي فريضة الصلاة فأمر الخليفة المعتضد بوضع الوزير في برميل مملوء بالكلس ثم جمد الكلس حتى مات الوزير⁽⁸⁾.

وكان الوزير ابن الفرات⁽⁹⁾ على معرفة بالقاضي

(5) مؤلف مجهول، العيون والحداثق، ج5، ق2، ص399-

400. انظر: الصولي، أخبار الرازي والمتقي، ص231.

(6) أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن حماد الأزدي (200-

282هـ) من أهل البصرة تولى القضاء للخليفة المتوكل

سنة 246/860 م) ثم عزله المهدي بالله مع أخيه

حماد بن إسحاق 255/868م وبعد مقتل الخليفة المهدي

(255-256هـ/868-869م) عينه الخليفة المعتمد على الله

256-279هـ قاضياً على الجانب الشرقي من بغداد ثم

زادت، صلة الأمير الموفق به فنقله إلى الجانب الغربي

حتى سنة 262هـ/875م وكان القاضي حماد بن إسحاق

وآل حماد مالكيي المذهب له مؤلفات منها أحكام القرآن

والقراءات ومعاني القرآن وكان محدثاً مقرئاً فقيهاً. انظر:

التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص82، ج3، ص120، ج4،

ص133، ج5، ص229، ج5، ص196. الخطيب البغدادي، تاريخ

بغداد، ج6، ص285. ابن الجوزي، المنتظم، ج5، ص51.

(7) النباهي، قضاة الأندلس، ص32-33.

(8) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج3، ص97-98، ص105.

(9) ابن الفرات علي بن محمد وزير الخليفة المقتدر

(295-320هـ/907-932م). ابن كثير، البداية والنهاية،

ج11، ص263.

الأحوص بن المفضل (ت300هـ/912م) الذي كان على خلاف مع أمير البصرة إسحاق بن كنداج⁽¹⁾ حيث كان القاضي يتردد في زيارة الأمير بل لا يقوم بزيارته إلا بعد أن يقوم بها الأمير أولاً فضجر منه الأمير وشكاه إلى الوزير ابن الفرات الذي كان على صلة وثيقة بالقاضي الأحوص فطلب منه الوزير مداراة القاضي، وعندما تعرض الوزير ابن الفرات إلى النكبة انتقم الأمير من القاضي، فأرسل للقاضي من يقبض عليه ثم سجنه وصودرت أملاكه، وهو القاضي الوحيد الذي مات في السجن تحت التعذيب، وذلك في عهد الخليفة المقتدر (295-320هـ/907-932م)⁽²⁾.

ويبدو أن العلاقة بين القاضي وأمير المدينة غالباً ما تكون ضرورية لكل منهما بسبب ارتباط مصالح عامة الناس بهما، وكان يحصل بينهما نقاشات وحوارات لإنجاز بعض المهام، فقد حضر القاضي الفضل بن الحباب (ت305هـ/917م) مجلس الأمير خليل في البصرة وجرى بينهما حوار ووعد الأمير بالتردد على زيارته دوماً⁽³⁾.

وكان القاضي أحمد الخرقى مقرباً للخليفة المتقي لله وحاشية القصر ويثق به الخليفة ثقة تامة فقد خطب القاضي ابنة ناصر الدولة لابنة الخليفة المتقي بالله. وبعد انتهاء عقد الزواج ركب كبار الحضور على رأسهم الأمير أبو المنصور إسحاق ومعه القراريطي وعلي بن عيسى، وعبد الرحمن بن عيسى وسليمان بن حسن، وعبيد الله بن محمد الكلواني، وأبو جعفر الكرخي إلى دار والد الزوجة الأمير ناصر الدولة فاستقبلهم فهنأوه ودعوا له⁽⁴⁾. وقد بلغ هذا القاضي من النفوذ بما كان فهو رسول الخليفة المتقي إلى الأمير محمد بن طغج الأخشيدي «وكان المترسل بينهما

(1) محمد بن إسحاق بن كنداج كان متقلداً أعمال البصرة وفي عهده تعرضت البصرة لهجوم القرامطة سنة 299هـ/915م وكانت وفاته في الدينور الذي كان متقلداً سنة 304هـ/916م انظر: مسكويه، تجارب الأمم، ج1، ص33.

(2) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج1، ص231، 236. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج7، ص51. ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص134.

(3) للمزيد عن الموضوع انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام (حوادث 301-310)، ص67.

(4) مؤلف مجهول، العيون والحداثق، ج4، ق2، ص379. انظر ما ورد عند مسكويه، تجارب الأمم، ج2، ص37.

يقوم القاضي بمقابلة الوزراء في بغداد فقد سافر القاضي الفضل بن الحباب على رأس وفد من البصرة لمقابلة أحد الوزراء فأعجب الوزير بفصاحته وبلاغته فسأله الوزير إن كان القاضي مؤدبا فقال له القاضي: «المؤدبون أجلسوك هذا المجلس»⁽⁷⁾.

ولما دخل البريديون بغداد في عهد الخليفة المتقي لله كان الناس يخاطبون أبا عبد الله البريدي بالوزارة وكذلك ابن ميمون وأبو الحسين بن ميمون الذي يحضر حاملا سيفا ومنطقة ويخاطب كل واحد منهما صاحبه بالوزارة فقام أبو عبد الله البريدي بالقبض على وزير المتقي أبي الحسين بن ميمون وكانت مدة وزارته ثلاثة وثلاثين يوما وتفرد البريدي بالوزارة ولم يلتق الوزير البريدي الخليفة المتقي لله ببغداد رغم طول إقامته، بل كان يقابل ابنه أبا المنصور ويرسل إلى المتقي القاضي أحمد الخرقى⁽⁸⁾. لطلب المال من الخليفة فأرسل إليه الخليفة عن طريق القاضي الخرقى مئة وخمسين ألف دينار، فأخذها الوزير البريدي وطلب المزيد من الأموال وهو مبلغ قدر بخمسة آلاف دينار وعلاوة على ذلك هدد الخليفة على لسان القاضي حيث قال للقاضي: «انصحك وقل له أما سمعت خبر المعتز والمهتدي والمتوكل ونفسك والله لئن خليتك والأجناد لتطلبن نفسك فلا تجدها وأنت أبصر والديلم إنما جاؤوا إلى بغداد لأجل المال الذي أخذته وعندهم أنهم أحق به منك ولا يعرفون البيعة ولا ممن لك في رقابهم»⁽⁹⁾.

ولم تقتصر علاقات القضاة على الخلفاء والأمراء والوزراء بل شملت كل حاشية القصر من الأتراك وأمهات الخلفاء والقهرمانات فقد دخل على القاضي يوسف بن يعقوب صاحب الشرطة في بغداد وكان جبارا غاشما ومن كبار خدم الخليفة المعتضد والمكتفي وعندما دخل لم يرقم إليه القاضي يوسف فلم يزل قائما متكئا على سيفه إلى أن قضى حديثه مع يوسف ثم انصرف⁽¹⁰⁾.

ورافق الحاجب أبو القاسم سلامة القاضي

الأحوص بن المفضل قبل توليه القضاء حيث يزوره الوزير في مكان عمله، حين كان بزازا يستتر عند القاضي عندما يتعرض للمحن، فطلب منه الأحوص أن يقلده وظيفة ما بعد عودته للوزارة فقال له الوزير: إنك لا تصلح لأي عمل ولكن أقلدك القضاء. فوافق الأحوص وبعد تولى الوزير ابن الفرات للوزارة نفذ وعده للأحوص فقلده قضاء البصرة⁽¹⁾. وكان الوزير ابن الفرات يعادي آل أبي الشوارب في بغداد وعندما عزل الخليفة المعتز وزيره ابن الفرات وقلد محمد بن أبي عبد الله بن يحيى بن خاقان الوزارة مكانه قام الأخير بعزل القاضي أبي أمية الأحوص بن المفضل قاضي البصرة، وولى مكانه محمد بن عبد الله بن عبد الملك بن أبي الشوارب وكان ابن خاقان الوزير يميل إلى أسرة آل أبي الشوارب، ثم أمر بمصادرة أموال القاضي وحبسه حتى مات في حبسه⁽²⁾. ولما عاد ابن الفرات ثانية، وعلم بما حصل للقاضي الأحوص اغتم لأمره⁽³⁾.

ويبدو مما سبق أن القضاة في البصرة ارتبط تعيينهم وعزلهم برغبات الوزراء فحين يتولى أحدهم الوزارة يقوم بخلع حاشية وموظفي الوزير السابق في بعض الحالات، وتعرض القاضي أبو عبد الله التستري للإساءة من الأمير بجكم التركي فشكا القاضي أمره للوزير المهلبى في الأهواز الذي أعاده إلى البصرة ولكنه لم يتول القضاء ثانية فيها حيث تغير عليه الوزير المهلبى⁽⁴⁾. وكان الوزير المهلبى على صداقة وثيقة مع القاضي جعفر بن محمد بن عبد الواحد الهاشمي ثم تغير عليه الوزير أيضا كما فعل مع القاضي التستري، فأمر بالقبض على القاضي جعفر وسجنه بسبب عداوة كانت قائمة بين القاضي وصهر الوزير أبي تمام الزينبي ثم تراجع الوزير عن عداوته للقاضي وأطلق سراحه⁽⁵⁾، ويبدو أن القاضي جعفر وأخاه أبا الحسن محمدا كانوا من قضاة الخليفة الراضي 320-322هـ / 932-933م⁽⁶⁾.

- (1) الخطيب البغدادي تاريخ بغداد، ج7، ص ص 50-51. ابن الجوزي، المنتظم، ج12، ص ص 133-134. ابن كثير، البداية والنهاية، ج7، ص 50.
- (2) وكيع، أخبار القضاة، ج2، ص 182.
- (3) ابن الجوزي، المنتظم، ج13، ص 134.
- (4) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج5، ص ص 269-270.
- (5) التنوخي، نشوار المحاضرة ج3، ص ص 125-127.
- (6) المصدر نفسه، ج1، ص 22، 92، 312، 326، ج2، ص 72، 83،

157

(7) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج14، ص 7-11.

(8) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج4، ق2، ص ص 357-358.

(9) المصدر نفسه، ج4، ق2، ص 358. مسكويه، تجارب الأمم، ج2، ص 16.

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص 298.

ثانياً: تبين أن عدد القضاة الذين اهتموا بعلوم اللغة العربية وآدابها والأخبار والأنساب خمسة قضاة اهتم ثلاثة منهم بالأدب والأخبار وهم القاضي: الفضل بن الحباب ومحمد بن أحمد الذهلي والأحوص وللقاضي أبو عبدالله التستري اهتمام بالعربية، واثان اهتما بالشعر وهما القاضيان: الفضل بن الحباب، وأبو الحسن محمد بن عبدالواحد.

ثالثاً: وجد في قضاة البصرة من لم تتوافر فيهم المؤهلات العلمية والثقافية ومنهم القاضي الأحوص بن المفضل الذي كان قليل العلم يخطئ ووصف بأنه «بليدا لا يحسن الفقه»⁽¹¹⁾ وأيضا القاضي أحمد بن عبدالله بن إسحاق الخرقني (ت بعد 333هـ/944م). الذي كان «لا خدمة له للعلم، ولا مجالسة لأهله»⁽¹²⁾.

رابعاً: أن الخليفة هو الذي يعين القضاة بناء على رغبته، كما يتم تولية القاضي والخلع عليه فور قبوله تولية المنصب وخلال حقبة (247-287هـ/861-900م) طرأ تغيير على منصب القضاء، حيث تبين أن بعض القضاة تم تعيينهم من قبل الخليفة أو الوزير⁽¹³⁾ أو الوالي بل يعين قاضي البصرة الذي يسكن بغداد من ينوب عنه في البصرة⁽¹⁴⁾. مما نستدل منه على تأثير منصب القضاء في تلك الحقبة بالظروف المحيطة والأوضاع السياسية القائمة. ويلاحظ عدم وجود ألفاظ صريحة في تقليد القضاء وبخاصة الخطية أو المكتوبة سواء من قام الخليفة بتعيينهم أو الولاة أو الوزراء أو القضاة. ويقوم قاضي البصرة بمهامه دون الرجوع للقاضي الذي عينه في بغداد.

خامساً: أن القضاة كانوا ضحية الصراع الذي كان بين الخلفاء والطامعين في الحكم وبين الوزراء بعضهم البعض، وبين الأمراء والوزراء وكان لبعض القضاة دور في مثل هذه الصراعات ويبدو أن عزل القضاة من قبل الأمراء لا يتم دون إرادة

أحمد الخرقني عندما أمر الخليفة القاضي بمقابلة توزون البريدي⁽¹⁾ وبحكم وظيفة هذا القاضي قبل توليه القضاء في عهد الخليفة المتقي كان على علاقات حسنة مع حاشية قصر الخليفة المقتدر ثم استمرت في عهد الخليفة المتقي الذي نوه باسمه ورفع شأنه وولاه القضاء على عدة مناطق في العراق ومنها البصرة، ثم ولاه قاضي القضاة حتى أصبح يعرف بقاضي المتقي لله فكانت علاقاته مع قهرمانه القصر زيدان⁽²⁾. وكانت أم الخليفة المقتدر تميل إلى القضاة من أسرة آل أبي الشوارب ووزيرها علي بن عيسى⁽³⁾.

المناقشة والنتائج

أولاً: أن كثيراً من القضاة كانوا على مستوى من الكفاءة، وهم من العلماء المحدثين والفقهاء فقد بلغ عدد القضاة المحدثين في البصرة خمسة عشر قاضياً مع وجود قضاة من غير العلماء ويتم تعيينهم من قبل الخليفة أو الوزير أو الأمراء أو القاضي في بغداد ومنهم: القاضي إبراهيم بن محمد التيمي (ت 250هـ/864م) كان محدثاً في سر من رأى⁽⁴⁾. والقاضي محمد بن حماد (ت 276هـ/889م) وقد حدث عن سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت المدني وروى عنه أخوه إبراهيم بن حماد⁽⁵⁾. ومنهم القاضي أحمد بن محمد بن سهل الرازي (ت 292هـ/904م) الذي كان حافظاً⁽⁶⁾ والقاضي الحسن بن علي أبو علي المعمرى (ت 295هـ/907م) الذي كان محدثاً⁽⁷⁾ فقد طلب العلم في البصرة والكوفة والشام ومصر وكان من أوعية العلم حفظاً وفهماً⁽⁸⁾. وكان القاضي يوسف بن يعقوب (ت 297هـ/909م) محدثاً ومسنداً فاضلاً وقد سمع منه الناس ببغداد قراءة وإملاء وثقه ابن الخطيب⁽⁹⁾، وذكره ابن كامل القاضي في كتابه وقال عنه: «إنه كان غير مطعون عليه في الحديث»⁽¹⁰⁾.

(1) مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج 4، ق 2، ص 405.

(2) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4، ص 231.

(3) العبادي، آل أبي الشوارب، ص 5.

(4) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 6، ص 150-151. ابن

الجوزي، المنتظم، ج 12، ص 37.

(5) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 2، ص 272.

(6) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 181.

(7) ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 75-76.

(8) المصدر نفسه، ج 13، ص 75-76.

(9) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 4، ص 296.

(10) المصدر نفسه، ج 4، ص 296.

(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 7، ص 50. ابن الجوزي، المنتظم، ج 13، ص 134.

(12) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 4. مؤلف مجهول، العيون والحدائق، ج 4، ق 2، ص 358، 242، 379، 405، 409، 411.

(13) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 179. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج 3، ص 345.

(14) وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 180. عياض، ترتيب المدارك، ج 4، ص 296-297.

<http://www.binbaz.org.sa/ma>

ابن حزم، علي بن أحمد الأندلسي. 1983م. جمهرة أنساب العرب. الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد. 1971م. تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أخبار العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر. بدون رقم الطبعة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

ابن خلكان، أحمد بن محمد. تحقيق: عباس، إحسان. 1970م. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. بدون رقم الطبعة، دار الثقافة، بيروت، لبنان.

ابن طولون، شمس الدين. تحقيق: المنجد، صلاح الدين. 1956م. قضاة دمشق، الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام. بدون رقم الطبعة، المجمع العلمي العربي، دمشق.

ابن فرحون، برهان الدين إبراهيم. 1995م. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن مسلم الدينوري. 2001م. المعارف. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. دقق أصوله وحققه: عطوي، أحمد أبو ملحم نجيب. د.ت. البداية والنهاية. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبدالله المهراي. تحقيق: حسن، سيد كسروي. د.ت. تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان). بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

التنوخى، أبو علي الحسن بن علي بن محمد. 1978م. الفرج بعد الشدة. بدون رقم الطبعة، دار صادر، بيروت، لبنان.

التنوخى، أبو علي الحسن بن علي بن محمد. تحقيق: الشانجي، عبود. 1971/1973م. نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة. بدون رقم الطبعة، دار صادر، بيروت، لبنان.

الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر. 1988م. البيان والتبيين. بدون رقم الطبعة، دار مكتبة الهلال، مصر.

هؤلاء الأمراء وقراراتهم الشخصية. سادساً: تقلد القضاء في البصرة أسر عربية مشهورة مثل: آل أبي الشوارب، وبنو هاشم، والذهلي، والتميمي وغلاب وأسد والأنصار والمعمري وغيرهم وقد بلغ عدد قضاة البصرة من أصول عربية تقريباً اثني عشر قاضياً توزعوا على ثماني قبائل. أما القضاة غير العرب فكان عددهم مساوياً للقضاة العرب اثني عشر قاضياً، لكنهم توزعوا على عشرة أصول ثمانية منها أسر أعجمية هي: الرازي والحماذ وانتمى اثنان من القضاة الموالى إلى قبائل عربية وهما: القاضي الفضل بن الحباب الجمحي، والقاضي قانع مولى لآل أبي الشوارب.

سابعاً: لم تقتصر علاقات القضاة على الخلفاء والأمراء والوزراء بل شملت كل حاشية القصر من الأتراك وأمهات الخلفاء والقهرمانات و صاحب الشرطة في بغداد⁽¹⁾.

المراجع

ابن أبي الدم، شهاب الدين إبراهيم بن عبدالله. تحقيق: عطا، محمد عبدالقادر. 1987م. أدب القضاء أو الدر المنثور في الأقضية والحكومات. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد. 1980. اللباب في تهذيب الأنساب. بدون رقم الطبعة، دار صادر، بيروت، لبنان.

ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد. راجعه وصححه: الدقاق، محمد يوسف. 1998. الكامل في التاريخ. الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. دراسة وتحقيق: عطا، محمد عبدالقادر. و عطا، مصطفى عبدالقادر. 1992م. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح عبدالحى. 1991م. شذرات الذهب في أخبار من ذهب. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ابن باز، عبد العزيز. 2014م. الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله (فتاوى ج6) تاريخ الاسترجاع 2014/11/9م. على الرابط:-

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج4، ص298.

الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى بن عبدالله. عني بنشره: دن، هيورث. 1983م. أخبار الراضي والمتقي (322-333هـ) الطبعة الثالثة، دار الميسرة، بيروت، لبنان.

الطبري، محمد بن جرير. تحقيق: إبراهيم، محمد أبو الفضل. 1967م. تاريخ الطبري المعروف ب(تاريخ الأمم والملوك) دون رقم الطبعة، روائع التراث العربي، بيروت، لبنان.

العبادي، علي. 1998م. آل أبي الشوارب ودورهم في القضاء، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، جامعة مؤتة، مج 13 العدد السابع. ص 53.

فوزي، فاروق عمر. 2003م. الخلافة العباسية. بدون رقم الطبعة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى اليحصبي السبتي. تحقيق: الصحراوي، عبدالقادر. 1970م. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، الجزء الرابع. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، طرابلس، ليبيا.

القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى اليحصبي السبتي. تحقيق: بشريفة، محمد. 1983م. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، الجزء الخامس. بدون رقم الطبعة، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب.

القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى اليحصبي السبتي. تحقيق: محمود، أحمد بكير. 1965م. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، الجزء الثالث. بدون رقم الطبعة، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.

الكساسبة، حسين فلاح. 2000م. السلطة القضائية في العصر العباسي الأول. الطبعة الأولى، مركز زايد للتراث والتاريخ، دولة الإمارات العربية المتحدة، العين.

الموردي، علي بن محمد. 1960م. الأحكام السلطانية والولايات الدينية. بدون رقم الطبعة، مكتبة مصطفى بابي الحلبي، القاهرة.

حاسنة، محمد. 2001م. تاريخ الحضارة والنظم الإسلامية. الطبعة الأولى، دون بيانات الناشر، عمان، الأردن.

الحموي، ياقوت، معجم الأدباء. 1991م. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. د.ت. تاريخ بغداد أو (مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة 463هـ). بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الداوودي، محمد بن علي بن أحمد. 1983م. طبقات المفسرين. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الذهبي، شمس الدين محمد. أشرف على تحقيقه: الأرنؤوط، شعيب. حققه: البوشي، أكرم. 1983م. سير أعلام النبلاء. الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

الذهبي، شمس الدين محمد. تحقيق: تدمري، عمر عبدالسلام. 1983م. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، حوادث (301-310) دون رقم الطبعة، دار الكتاب العربي، دون بلد النشر.

الذهبي، شمس الدين محمد. تحقيق: محمد، أبو هاجر. 1985م. العبر في خبر من غبر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الزركلي، خير الدين. 1989م. الأعلام قاموس وتراجم. الطبعة الثانية، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.

السمعاني، عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي. تقديم وتعليق: البارودي، عبدالله عمر. 1989م. الأنساب. بدون رقم الطبعة، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الجنان، دون بلد النشر.

السويدي، محمد أمين البغدادي. 1986م. سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

شبارو، عصام محمد. 1982م. القضاء والقضاة في الإسلام (العصر العباسي). بدون رقم الطبعة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

الصفدي، صلاح الدين بن أيك. باعتناء: رينغ، س ديد. 1394هـ/1974م. الوافي بالوفيات. الطبعة الثانية، فرانز شتاينر بفيسدان، ألمانيا.

الصفدي، صلاح الدين بن أيك. وقف على طبعه: أحمد زكي بك. 1329هـ/1911م. نكت الهميان في نكت العميان. بدون رقم الطبعة، المطبعة الجمالية، القاهرة، مصر.

النباهي، أبو الحسن علي بن عبدالله بن الحسن الأندلسي. د.ت. تاريخ قضاة الأندلس وسماه كتاب المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا. بدون رقم الطبعة، المكتب التجاري للطباعة، بيروت، لبنان.

وكيع، محمد بن خلف. د.ت. أخبار القضاة. بدون رقم الطبعة، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد. 2003م. تجارب الأمم. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الموسوعة الحرة ويكيبيديا. wikipedia.org. 2014م. عمران بن حطان. تاريخ الاسترجاع (10/11/2014م). على الرابط:-
<https://bit.ly/39G2JYx>

مؤلف مجهول. عني بنشره وتحقيقه ووضع فهارسه: السعيد، عمر. 1973م. العيون والحدائق في أخبار الحقائق. بدون رقم الطبعة، دون بيانات الناشر، دمشق.

The judges of Al-Basrah 247334-AH/861945- AD

Amneh Mahmoud A. AL-Btoush

Department of Social Science, college of Arts and fine Arts, University of Hail
Hail, Saudi Arabia

<https://doi.org/10.37575/h/art/1736>

ABSTRACT

Judges occupied an important position in all communities, where they were assigned the task of adjudicating disputes between people. Their importance arose from their Highness status as judiciary is ranked after the prophecy. Arab societies in the Pre-Islamic era knew Judiciary system that was developed further during the Islamic era.

The paper's main purpose is to precisely identify the status of Al-Basrah's judges from 247 to 334 AH /861-945 AD. The importance of the topic comes from the importance of the city of Al-Basrah during the Abbasid era.

This paper investigates many points of interest concerning the Judges in the light of some historical sources and references. It assessed the qualities and qualifications of the judges, their appointing and deposition, the main duties of the judge, and his relation with his assistances. The work also examines the judge's working relations with public officials, ministers, princes, and courtiers.

The paper shed light on some important results. Most important that the judges were appointed by the Khalifa. However, in some cases they were appointed by princes or ministers. Moreover, most judges were jurists and Narrators of Hadith with wide knowledge of Arabic language and literature. Exceptionally, some cases were reported for judges who did not acquire such qualifications. Judges also were from Arab or non- Arab origin. It was natural that the judiciary system was affected by political circumstances that dominated the era of the study.

Key Words: Al Katieb, Al Hageb, Vice-judge, Witnesses.